



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
إدارة الثقافة والنشر

سائل إرشادية  
- ٤ -

# إتحاف أهل اليمان

## بدر وس شهر رمضان


وفي آخره أجوبه لبعض العلماء حول صلاة  
التروايم والتهدج في العشر الأواني  
وحكمة دعاء القنوت ودعا، الختم

### تأليف

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان  
الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
الطبعة الثانية مزيّدة ومصححة

م ١٤٠٩ - هـ ١٩٨٩







## تقديم الطبعة الثانية

**لعالى الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركى  
مدير جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية**

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد بن عبدالله  
خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه وبعد :

ف كل عام تستقبل الأمة الإسلامية شهر رمضان الكريم بالغبطة والسرور فهو  
شهر العبادة والقرآن ، والتوبة والغفران ، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر ، ولذا  
كان لزاماً على أهل العلم ومؤسساته استثمار هذا الموسم الكريم بالأكثار من الدعوة  
إلى الله والنصح والارشاد بشتى الوسائل الممكنة .

وكعادة فضيلة الدكتور الشيخ صالح بن فوزان الفوزان في اغتنام الفرص الطيبة  
والمشاركة فيها بما وهبها الله من بسطة في العلم واخلاص وتفان في الدعوة إلى الله  
بالكلمة والموعظة الحسنة . فقد أوجز لنا في رسالته هذه الكثير من أحكام الصيام ونبه  
إلى الكثير من فضائله وشهادته وذكر بما كان يفعله الرسول الكريم صلى الله عليه  
 وسلم وخلفاؤه الراشدون وصحابته الكرام رضى الله عنهم من الأعمال الخيرة طوال  
أيام الشهر وليليه .

وسيجده القارئ المستمع باذن الله في هذه الرسالة (التحاف أهل الآيات - بدر ورس  
شهر رمضان) الكثير من الفوائد التي تعينه على الأكثار من أعمال الخير في شهر الخير  
وتخييه على الكثير من الاستفسارات عن الأحكام المتعلقة بالصوم والأمور التي تدور  
 حوله . فجزاه الله خيرا وأكثر من أمثاله ونفع به الإسلام والمسلمين في كل مكان .

وقد نفذت الطبعة الأولى من هذه الرسالة بعد صدورها بوقت قصير فأعاد فضيلة  
المؤلف النظر فيها وأضاف إليها بعض الزيادات التي رأى من المناسب أن تشتمل

عليها هذه الرسالة لتكون في طبعتها الثانية أكثر شمولية وليعم الانتفاع بها باذن الله  
والله ولي التوفيق وهو الهادى إلى سواء السبيل .

عبدالله بن عبدالمحسن التركى  
مدير جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية

## تقديم الطبعة الأولى

لعلى الدكتور : عبد الله بن عبد المحسن التركي  
مدير جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيد المرسلين ، نبينا محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه وسلم وبعد :-

في كل عام تستقبل الأمة الإسلامية شهر رمضان الكريم بالغبطة والسرور فهو شهر العبادة والقرآن شهر التوبة والغفران شهر فيه ليلة خير من ألف شهر ، ولذا كان لزاماً على أهل العلم ومؤسساته استثمار هذا الموسم الكبير بالإكثار من الدعوة إلى الله والنصح والارشاد بشتى الوسائل الممكنة .

وكعادة فضيلة الدكتور الشيخ صالح بن فوزان الفوزان في اغتنام الفرص الطيبة والمشاركة فيها بما وهبها الله من بسطة في العلم وإخلاص وتفان في الدعوة إلى الله بالكلمة والموعظة الحسنة . فقد أوجز لنا في كلمات يسيرة الكثير من أحكام الصيام ونبهنا على الكثير من فضائله وشمائله وذكرنا بما كان يفعله الرسول الكريم وخلفاؤه الراشدون وصحابته الكرام من الأعمال الخيرة طوال أيام الشهر ولباقيه .

وسيجد القارئ والمسمتع بإذن الله في هذه الرسالة (إنجاف أهل الإيمان - بدر ورس شهر رمضان) الكثير من الفوائد وستعينه على الإكثار من أعمال الخير في شهر الخير وستج gib على الكثير من الاستفسارات عن الأحكام الفقهية المتعلقة بالصوم والأمور التي تدور حوله . فجزاه الله خيرا وأكثر من أمثاله ونفع به الإسلام والمسلمين في كل مكان والله ولي التوفيق وهو المادي إلى سواء السبيل ..

عبد الله بن عبد المحسن التركي  
مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .. وبعد : فهذه هي الطبعة الثانية لكتابنا : إتحاف أهل الإيمان بدروس شهر رمضان . وكانت جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية قد قامت مشكورة بطبعها للمرة الأولى ضمن برنامجها : رسائل ارشادية الذي تقصد من ورائه توعية المسلمين بأمور دينهم وتبصيرهم بعقيلتهم . فشكر الله القائمين على هذه الجامعة وعلى رأسهم معالي الدكتور : عبد الله بن عبد المحسن التركي - مدير الجامعة وأعظم مثبت لهم على ما يقدمونه للمسلمين في هذا السبيل وفي غيره من نفع عظيم ، وخير عميم .

ثم إن الجامعة المذكورة رأت أن تقوم بإعادة طباعة هذا الكتاب للمرة الثانية ليسهل الحصول عليه للراغبين فيه . فقمت بإعادة النظر فيه وتصحيحه والتعليق عليه واستبدال بعض حلقاته بما هو أعلم منها وأنفع . وأرجو الله أن ينفع به ويشيني على ما فيه من صواب ، ويففر لي ما فيه من خطأ .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه . . .

**المؤلف**

## مقدمة

الحمد لله الذي شرع لعباده صيام شهر رمضان وجعله أحد أركان الإسلام .  
والصلوة والسلام على نبينا محمد أفضل من صلوا وصام : وعلى آله وأصحابه  
البررة الكرام . وبعد . . .

فهذه كلمات يسيرة تتضمن التذكير بفضائل هذا الشهر المبارك والتحث على الجد  
والاجتهاد فيه . واغتنام أيامه وليلاته . مع الإشارة إلى بعض الأحكام الفقهية المتعلقة  
بالصوم والقيام . قصدت بكتابتها تذكير نفسي واخوانى سائلاً الله أن ينفع بها من  
كتبها ومن قرأها ومن سمعها من المسلمين . وأن يغفر لي ما وقع فيها خطأ  
أو تقصير . . .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

### المؤلف

في ٩ من شهر صفر ١٤٠٨ هـ



## ١ - متى فرض صوم شهر رمضان على الأمة

الحمد لله رب العالمين ، شرع الصيام لتطهير النفوس من الآثام ، والصلة والسلام على نبينا محمد . خير من صلوا وصام . وداموا على الخير واستقام ، وعلى آله وأصحابه ومن اقتدى به الى يوم الدين ... وبعد :-

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾

والآيات بعدها ، فقد ذكر الله سبحانه في هذه الآيات الكريمة أنه كتب الصيام على هذه الأمة كما كتبه على من قبلها من الأمم ، و(كتب) بمعنى فرض فالصيام مفروض على هذه الأمة وعلى الأمم قبلها .

قال بعض العلماء في تفسير هذه الآية : عبادة الصيام مكتوبة على الأنبياء وعلى أنهم من آدم إلى آخر الدهر .

وقد ذكر الله ذلك ، لأن الشيء الشاق إذا عم سهل فعله على النفوس . وكانت طمأنيتها بها أكثر .

فالصوم إذا فرضة على جميع الأمم ، وإن اختفت كيفية وقته ، قال سعيد بن جبير : كان صوم من قبلنا من العتمة إلى الليلة القابلة ، كما كان في ابتداء الإسلام ، وقال الحسن : كان صوم رمضان واجبا على اليهود ، لكنهم تركوه وصاموا يوماً من السنة زعموا أنه يوم غرق فرعون وكذبوا في ذلك ، فإن ذلك اليوم يوم عاشوراء<sup>(١)</sup> ، وكان الصوم أيضا واجبا على النصارى لكنهم بعد أن صاموا زمانا طويلا صادفوا فيه الحر الشديد فكان يشق عليهم في أسفارهم ومعايشهم فاجتمع رأى علمائهم ورؤسائهم على أن يجعلوا صيامهم في فصل من السنة بين الشتاء والصيف فجعلوه في الربيع وحولوه إلى وقت لا يتغير ، ثم قالوا عند التحويل : زيدوا فيه عشرة أيام كفارة

(١) وليس هو اليوم الذي عينوه هم .

لما صنعوا ، فصار أربعين ، وقوله تعالى : (العلكم تتقوون) أى بسبب الصوم ، فالصوم يسبب التقوى لما فيه من قهر النفس وكسر الشهوات ، وقوله تعالى : (أياماً معدودات) قيل هى أيام من غير رمضان وكانت ثلاثة أيام ، وقيل هى أيام رمضان ، لأنه بينها في الآية التى بعدها بقوله : (شهر رمضان) .

قالوا وكانوا في أول الإسلام مخربين بين الصوم والفدية لقوله تعالى : «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وأن تصوموا خير لكم» ثم نسخ التخيير بايجاب الصوم عيناً بقوله : «من شهد منكم الشهر فليصم» وحكمة ذلك التدرج في التشريع والرقق بالأمة لأنهم لما لم يألفوا الصوم كان تعينه عليهم ابتداء فيه مشقة ، فخيروا بينه وبين الفدية أولاً ، ثم لما قوى يقينهم وأطمأنّت نفوسهم وألفوا الصوم وجّب عليهم الصوم وحده ، وهذا نظائر في شرائع الإسلام الشاقة ، فهى تشرع بالتدريج ، لكن الصحيح أن الآية منسوخة في حق القادر على الصيام ، وأما في حق العاجز عن الصيام لكبر أو مرض لا يرجى بروءه . فالآية لم تنسخ في حقهم فلهم أن يفطروا ويطعموا عن كل يوم مسكتنا ، وليس عليهم قضاء .

أما غيرهم فالواجب عليهم الصوم ، فإن أفترى مرض عارض أو سفر فإنه يجب عليه القضاء لقوله تعالى : «من شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر» وقد فرض صيام شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة رمضانات وصار صومه حتّى ورثنا من أركان الإسلام ، من جحد وجوبه كفر ، ومن أفترى من غير عذر وهو مقر بوجوبه فقد فعل ذنبًا عظيمًا يجب تعزيره وردّه عليه التوبة إلى الله ، وقضاء ما أفترى <sup>(٢)</sup> .

هذا - وبالله التوفيق . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

(٢) وإن كان فطره بسبب جاع في نهار رمضان وجّب عليه مع القضاء الكفارنة كي يأتي بيان ذلك إن شاء الله .

## ٢ - بيان ما يثبت به دخول شهر رمضان المبارك

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلته وصحبه . . .  
ويعده : -

قال الله تعالى : «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» فقد أوجب الله سبحانه في هذه الآية على عباده صوم شهر رمضان كله من أوله إلى آخره وأوله يعرف بأحد أمرين :

### الأمر الأول :

رؤبة هلاله - لما رواه الشیخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غم عليكم فاقدروا له) ، وروى الإمام أحمد والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لاتصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه) وروى الطبراني عن طلق بن علي رضي الله عنه : (إن الله جعل هذه الأهلة مواقتة فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا) وروى الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنها (جعل الله الأهلة مواقتة للناس ، فصوموا الرؤبة وأفطروا الرؤبة) ففي هذه الأحاديث الشريفة تعليق وجوب صوم رمضان برؤبة هلاله ، والنها عن الصوم بدون - رؤبة الهلال ، وأن الله جل وعلا جعل الأهلة مواقتة للناس بها يعرفون أوقات عبادتهم ومعاملاتهم ، كما قال تعالى : «يسألونك عن الأهلة قل هي مواقتة للناس والحج» وهذا من رحمة الله بعباده وتيسيره لهم ، حيث علق وجوب الصيام بأمر واضح وعلامة بارزة يرونها بأعينهم ، وليس من شرط ذلك أن يرى الهلال كل الناس بل إذا رأه بعضهم ولو كان شخصا واحدا لزم الناس كلهم الصيام .

قال جابر : جاء اعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت الهلال ، يعني هلال رمضان - فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أتشهد أن لا إله إلا الله ، قال نعم - قال : أتشهد أن محمدا رسول الله ، قال نعم قال :

يا بلال آذن في الناس أن يصوموا غدا) رواه أبو داود .

وروى أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : (تراءى الناس الهملا في أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى رأيته فصام وأمر الناس بصيامه) .

### الأمر الثاني :

ما يثبت به دخول شهر رمضان إذا لم ير الملاك أكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً قال عليه الصلاة والسلام (إإن غم عليهم فاقدروا له) متفق عليه ، ومعنى (غم عليكم أى إذا غطى الهملا شيئاً) حال دون رؤيته ليلة الثلاثين من شعبان - من غيم أو قمر ، فقدروا عدده شهر شعبان تماماً ، بأن تكملوه ثلاثين يوماً ، كما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر : (إإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين) متفق عليه ، ومعنى هذا تحريم صوم يوم الشك وقد قال عمار بن ياسر رضي الله عنه : من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، فالواجب على المسلم اتباع ما جاء عن الله ورسوله في صيامه وفي عباداته كلها ، وقد حدد الله ورسوله معرفة دخول شهر رمضان باحدى علامتين ظاهرتين يعرفهما العامي والمتعلم : رؤية الهملا ، أو أكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً ، فمن جاء بشيء يزعم أنه يعلم به دخول الشهر غير ما بينه الشارع ، فقد عصى الله ورسوله<sup>(٣)</sup> ، كالذى يقول أنه يجب العمل بالحساب في دخول شهر رمضان ، هذا مع أن الحساب عرضة للخطأ وهو أمر خفى لا يعرفه كل أحد<sup>(٤)</sup> ، وفي هذا مشقة على الأمة وحرج ، وقد قال

(٣) وزاد على ما شرعه الله ورسوله .

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إن رأيت الناس في شهر صومهم وفي غيره أيضاً منهم من يصفى إلى ما يقوله بعض جهال أهل الحساب من أن الهملا يرى أو لا يرى ويبنى على ذلك أاما في باطنها وأاما في باطنها وظاهرها حتى بلغنى أن من القضاة من كان يرد شهادة العدد من العدول لقول الحاسب الجاهل الكاذب أنه يرى أو لا يرى فيكون من كذب بالحق لما جاءه - إلى أن قال : فإننا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم أو الحجج أو العدة أو الإيام أو غير ذلك من الأحكام المعلقة بالهملا بغير الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز . والنقوص المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كثيرة ، وقد أجمع المسلمين عليه ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلاً ولا خلاف حديث - انتهى .

من المجموع (٢٥ / ١٣١-١٣٢) .

الله تعالى : «وما جعل عليكم في الدين من حرج» فالواجب على المسلمين الاقتصار على ما شرعه الله ورسوله ، كما يجب على المسلمين الاقتصار على ما شرعه الله في غير شأن الhalal ، والتعاون على البر والتقوى ، والله ولي التوفيق .

### ٣ - فضائل شهر رمضان وما ينبغي أن يستقبل به

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .. أما بعد ..

فإن الله سبحانه وتعالى اختص شهر رمضان من بين الشهور بفضائل عظيمة ، وميزة بميزات كثيرة ، قال تعالى : «شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام آخر» ففي هذه الآية الكريمة ذكر الله لشهر رمضان مزيتين عظيمتين :

#### المزية الأولى :

أنزال القرآن فيه لأجل هداية الناس منظلمات إلى النور وتبصيرهم بالحق من الباطل بهذا الكتاب العظيم المتضمن لما فيه صلاح البشرية وفلاحها وسعادتها في الدنيا والآخرة .

#### والمزية الثانية :

إيجاب صيامه على الأمة المحمدية ، حيث أمر الله بذلك في قوله : «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» .

وصيام رمضان هو أحد أركان الإسلام ، وفرض من فروض الله ، معلوم من الدين بالضرورة وإجماع المسلمين ، من أنكره فقد كفر ، فمن كان حاضراً صحيحاً وجب عليه صوم الشهر أداء ، كما قال الله تعالى : «فمن شهد منكم الشهر

فليصمه» ومن كان مسافراً أو مريضاً وجب عليه الصوم قضاء من شهر آخر كما قال تعالى : «ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر» فتبين أنه لامناص من صيام الشهر ، أما أداء وأما قضاء ، إلا في حق الكبير الهرم والمريض المزمن - اللذين لا يستطيعان الصيام قضاء ولا أداء فلهما حكم آخر سيأتي بيانه أن شاء الله .

ومن فضائل هذا الشهر ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة كmajā'ī فـ الصـحـيـحـيـنـ عنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ : (إـذـاـ جـاءـ رـمـضـانـ فـتـحـتـ أـبـوـابـ الـجـنـةـ وـغـلـقـتـ أـبـوـابـ النـارـ وـصـفـدـتـ الشـيـاطـيـنـ) .

فدل هذا الحديث على مزايا عظيمة لهذا الشهر المبارك :

الأولى : أنه تفتح فيه أبواب الجنة ، وذلك لكثرـةـ الـأـعـمـالـ الصـالـحةـ التـىـ تـشـرـعـ فـيـهـ ، والـتـىـ تـسـبـبـ دـخـولـ الـجـنـةـ ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ : (ادـخـلـواـ الـجـنـةـ بـمـاـ كـنـتـ تـعـمـلـونـ) .

الثانية : إغلاق أبواب النار في هذا الشهر ، وذلك لقلـةـ الـمـعـاصـىـ التـىـ تـسـبـبـ دـخـولـهـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ : (فـأـمـاـ مـنـ طـغـىـ . وـأـثـرـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ . إـنـ الـجـحـيمـ هـيـ الـمـأـوىـ) وـقـالـ تـعـالـىـ : (وـمـنـ يـعـصـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ إـنـ لـهـ نـارـ جـهـنـمـ خـالـدـيـنـ فـيـهـ أـبـداـ) .

الثالثة : لهذا الشهر المبارك - أنه تصـدـفـ فـيـ الشـيـاطـيـنـ : أـىـ تـغـلـ وـتـوـثـقـ فـلـاـ تـسـتـطـعـ إـغـوـاءـ الـمـسـلـمـيـنـ وـاغـرـاءـهـمـ بـالـمـعـاصـىـ وـصـرـفـهـمـ عـنـ الـعـلـمـ الـصـالـحـ ، كـمـاـ كـانـتـ تـفـعـلـ فـيـ غـيـرـ هـذـاـ الشـهـرـ ، وـمـنـعـهـاـ فـيـ هـذـاـ الشـهـرـ الـمـبـارـكـ مـنـ مـزاـوـلـةـ هـذـاـ الـعـلـمـ الـخـبـيـثـ إـنـهاـ هـوـرـجـةـ بـالـمـسـلـمـيـنـ لـتـاحـ لـهـمـ الفـرـصـةـ لـفـعـلـ الـخـيـرـاتـ وـتـكـفـيرـ السـيـئـاتـ . . .

ومن فضائل هذا الشهر المبارك أنه تضاعف فيه الحسنات ، فالنافلة تعدل فيه أجـرـ الفـريـضـةـ ، والـفـريـضـةـ تـعـدـلـ فـيـهـ أـجـرـ سـبـعينـ فـريـضـةـ ، وـمـنـ فـطـرـ فـيـهـ صـائـمـاـ كـانـ مـغـفـرـةـ لـذـنـوبـهـ وـعـتـقـ رـقـبـتـهـ مـنـ النـارـ ، وـكـانـ لـهـ مـثـلـ أـجـرـ ذـلـكـ الصـائـمـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـنـقصـ لـذـنـوبـهـ وـعـتـقـ رـقـبـتـهـ مـنـ النـارـ . وـكـانـ لـهـ مـثـلـ أـجـرـ ذـلـكـ الصـائـمـ مـنـ غـيـرـ أـنـ يـنـقصـ مـنـ أـجـرـهـ شـيـءـ ، وـكـلـ هـذـهـ خـيـرـاتـ وـبـرـكـاتـ وـنـفـحـاتـ تـحـلـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ بـحـلـولـ هـذـاـ الشـهـرـ الـمـبـارـكـ ، فـيـنـبـغـىـ لـالـمـسـلـمـ أـنـ يـسـتـقـبـلـ هـذـاـ الشـهـرـ بـالـفـرـحـ وـالـغـبـطةـ وـالـسـرـورـ وـيـحـمـدـ اللـهـ

على بلوغه . ويسأله الاعانة على صيامه وقيامه وتقديم الأعمال الصالحة فيه ، إنه شهر عظيم ، وموسم كريم ، ووافد مبارك على الأمة الإسلامية نسأل الله أن يمنحكنا من بركاته ونعماته .

إنه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين .

٤ - ما ينبغي أن تشغل به أوقات رمضان المبارك

الحمد لله على فضله واحسانه ، تفضل علينا ببلوغ شهر رمضان . ومكتنا فيه من الأعمال الصالحة التي تقربنا إليه ، والصلوة والسلام على نبينا محمد كان أول سابق إلى الخيرات ، وعلى آله وأصحابه الذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون . . . أما بعد :

فأوصيكم ونفسي في هذا الشهر المبارك بتنقى الله - وفي غيره من الشهور ، ولكن هذا الشهر له مزية خاصة الله بها ، فهو موسم الخيرات ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا الله ببلوغ رمضان ، فكان يقول إذا دخل شهر رجب (اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان . وكان صلى الله عليه وسلم يبشر أصحابه بقدومه وبين لهم مزاياه ، فيقول : أينما الناس قد أظلوكم شهر عظيم مبارك . ويحث أصحابه على الاجتهد فيه بالأعمال الصالحة من فرائض ونواقل ، من صلوات وصدقات ، وبذل معروف وإحسان ، وصبر على طاعة الله ، وعيادة نهاره بالصيام ، وليله بالقيام ، وساعاته بتلاوة القرآن وذكر الله عز وجل ، فلا تضييعوه بالغفلة والإعراض ، كحال الأشقياء الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم ، فلا يستفيدون من مرور مواسم الخير ولا يعرفون لها حرمته . ولا يقدرون لها قيمة ، كثير من الناس لا يعرفون هذا الشهر إلا أنه شهر لتنويع المأكل والمشابك ، فيبالغون في اعطاء نفوسهم ما تشتهي . ويكثرون من شراء الكهاليات من الأطعمة والأشربة ، ومعلوم أن الإكثار من المأكل والمشابك يكسل عن الطاعة ، والمطلوب من المسلم أن يقلل من الطعام والشراب حتى ينشط للطاعة وبعض من الناس لا يعرف شهر رمضان إلا أنه شهر النوم في النهار والنهار في الليل على مالا فائدة فيه أو ما فيه مضره ، فيشهر معظم ليته أو كله ثم ينام وهو من الناس تجلس على مائدة الإفطار وتترك صلاة المغرب مع الجماعة ، هذه الفئات من الناس لا تعرف لشهر رمضان قيمة ولا تتوعد عن انتهاء حرمته بالشهر الحرام ، وترك الواجبات ، وفعل المحرمات ، وإلى جانب هؤلاء جماعة لا يعرفون شهر

رمضان إلا أنه موسم للتجارة وعرض السلع وطلب الدنيا العاجلة . فينশطون على البيع والشراء فيلازمون الأسواق ويهجرون المساجد ، وإن ذهبا إلى المساجد فهم على عجل ومفضض لا يستقرون فيها لأن قرة أعينهم في الأسواق ، ونصف آخر من الناس لا يعرف شهر رمضان إلا أنه وقت للتسول في المساجد والشوارع فيمضى معظم أوقاته بين ذهاب وإياب وتجوال هنا وهناك وانتقال من بلد إلى بلد لجمع المال عن طريق السؤال . واظهار نفسه بمظهر المحتاج وهو غنى ، وبمظهر المصايب في جسمه وهو سليم ، يجحد نعمة الله عليه بالغنى والصحة . ويأخذ المال بغير حقه ، ويضيع وقته الغالي فيها هو مضره عليه ، فيما بقى لرمضان من مزية عند هذه الفئات .

عبد الله لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في هذا الشهر أكثر مما يجتهد في غيره ، وإن كان عليه الصلاة والسلام مجدًا في العبادة في جميع أوقاته ، فكان يتفرغ في هذا الشهر من كثير من المشاغل التي هي في الحقيقة عبادة ، لكنه يتفرغ من العمل الفاضل لما هو أفضل منه ، وكان السلف الصالح يقتدون به في ذلك فيخصصون هذا الشهر بمزيد اهتمام ، ويتفرغون فيه للأعمال الصالحة ، ويعمرون ليه بالتهجد ونهاره بالصيام والذكر وتلاوة القرآن ، ويعمرون المساجد بذلك ، فلنقارن بين حالنا وحالهم وما هو مبلغ شعورنا بهذا الشهر . ولنعلم أنه كما تضاعف فيه الحسنات فإنها أيضا تغلظ السيئات فيه وتعظم عقويتها ، فلنتق الله سبحانه ونعظم حرماته **﴿ومن عظم حرمات الله فهو خير عند ربه﴾** وفق الله الجميع لصالح القول والعمل .

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحـبه وسلـم

## ٥ - بداية الصيام اليومى ونهايته

الحمد لله رب العالمين ، حدد للعبادات مواقيت زمانية ومكانية تؤدى فيها ، وقد بينها لعباده أتم بيان ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وأله وصحبه الذين تمسكوا بسته واهتدوا بهديه . . . أما بعد :

فقد قال الله تعالى : «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس هن علم الله أنكم كتم تختانون أنفسكم كتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل» .

فقد حدد الله سبحانه في هذه الآية الكريمة بداية الصوم اليومى ونهايته بحدود واضحة يعرفها كل أحد ، فحد بدايته بطلع الفجر الثاني - وحد نهايته بغرروب الشمس ، كما حدد بداية صوم الشهر بحد واضح يعرفه كل أحد ، وهو رؤية الهلال ، أو اكمال ، عدة شعبان ثلاثين يوما ، وهكذا ديننا دين اليسر والسهولة «وما جعل عليكم في الدين من حرج» فللله الحمد والمنة . وهذا تخفيف من الله على عباده عما كان عليه الحال من قبل من تمديد الصيام فترة أطول ، فقد روى البخاري عن البراء قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى ، وأن قيس بن صرمة الأنصارى كان صائمًا . وفي رواية كان يعمل في النخيل بالنهار وكان صائمًا ، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها أعنديك طعام ، قالت له ، ولكن انطلق فأطلب لك ، وكان يومه يعمل ، فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت : خيبة لك أمنت» ، فلما انتصف النهار غشى عليه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم» ففرحوا فرحا شديدا وزنلت : «وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر» .

(٥) لأنه دخل في صوم اليوم الثاني ولم يأكل .

وفي البخارى أيضا عن البراء قال : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله وكان رجال تخانون أنفسهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ كُتُمْ تَخْنَوْنَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعْفًا عَنْكُمْ﴾ يقال خان واختان بمعنى : أى تخونون أنفسكم بال مباشرة في ليالي الصوم (فتاب عليكم) أى قبل توبيكم مما حصل (وعفا عنكم) فلم يؤاخذكم وسهل عليكم ويسر لكم فباح لكم النساء والطعام والشراب من غروب الشمس إلى طلوع الفجر الثاني ، وعند ذلك يبدأ الصيام بالامتناع عن هذه الأشياء وغيرها مما لا يجوز للصائم إلى غروب الشمس . لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْلَّيْلِ﴾ و (إلى) غاية - إذا كان ما بعدها ليس من جنس ما قبلها فإنه لا يدخل فيه ، والليل ليس من جنس النهار فالصوم ينتهي عند بداية الليل بغروب الشمس ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ﴿إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ﴾ .

وبعض الناس يخالفون الوجه الشرعي في السحور والإفطار ، فطائفة من الناس أو كثير منهم يسهرون الليل فإذا كان آخر الليل وأرادوا النوم تسحروا قبل الفجر ثم ناما وتركوا صلاة الفجر في وقتها مع الجماعة ، فيرتكبون عدة أخطاء :

- أولاً : أنهم صاموا قبل وقت الصيام .
- ثانياً : يتذرون صلاة الفجر مع الجماعة .
- ثالثاً : يؤخرن الصلاة عن وقتها فلا يصلونها إلا بعد ما يستيقظون ولو عند الظهر والمبتدةة يؤخرن الإفطار عن غروب الشمس ولا يفطرون إلا عند اشتباك النجوم .
- وخير المدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلاله .
- نسأل الله يرزقنا التمسك بالسنة ومحابية البدعة وأهلها . وصلى الله على محمد .

## ٦ - حكم النية في الصيام

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه  
أجمعين . . . وبعد :

اعلموا أن النية في الصوم لابد منها وهي شرط لصحته ، كما أنها شرط لصحة كل العبادات لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرء ما نوى) . . . وبها تميز العبادات عن العادات ، فإن كان الصوم واجبا فلا بد أن ينويه من الليل . ويعين نوعية الصوم الذي يريده لقوله صلى الله عليه وسلم : (ولما كل امرء ما نوى) وذلك بأن يعتقد عند بداية الصوم أنه يصوم من رمضان أو من قضائه أو أنه يصوم نذراً أو كفارة .

ووقت النية لهذا الصوم الواجب بأنواعه من الليل سواء كان من أوله أو وسطه أو آخره . لما روى الدارقطني بسانده عن عمارة عن عائشة مرفوعاً : (من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له) وقال اسناده كلهم ثقات .

وعن ابن عمر عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له) وفي لفظ : ومن لم يجتمع - أى يعزم - الصيام من الليل فلا صيام له) . ولأن جميع النهار يجب فيه الصوم ، فإذا فات جزء من النهار لم توجد فيه النية لم يصح صوم جميع اليوم لأن النية لاتتعطف على الماضي .

والنية في جميع العبادات محلها القلب ولا يجوز التلفظ بها ، لأن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه أنهم كانوا يقولون : نويت أن أصوم ، نويت أن أصلى وغير ذلك . فالتلفظ بها بدعة محدثة ، ويكفى في النية الأكل والشرب بنية الصوم .

قال الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله : هو حين يتعشى عشاء من يريده الصوم وهذا يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليالي رمضان ، وقال أيضا كل من

علم أن غدا من رمضان وهو يريد صومه فقد نوى وهو فعل عامة المسلمين . . .  
انتهى .

وأما صوم النفل فإنه يصح بنية من النهار بشرط أن لا يوجد مناف للصوم فيما بين طلوع الفجر وناته من أكل وغيره ، لقول عائشة رضي الله عنها : (دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال : هل عندكم من شيء فقلنا لا ، قال فإني إذا صائم) رواه الجماعة إلا البخاري .

فدل طلبه للأكل على أنه لم يكن نوى الصيام قبل ذلك ، ودل قوله : (إفانى إذا صائم) على ابتداء النية من النهار ، فدل على صحة نية صوم النفل من النهار فيكون ذلك مخصوصاً لحديث (من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له) وما ورد بمعناه بأن - ذلك خاص بالفرض دون النفل ، وذلك بشرط أن لا يفعل قبل النية ما يفطره اقتصاراً على مقتضى الدليل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وأما النفل فيجزئ بنية من النهار كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : (إفانى إذا صائم) والتطوع أوسع من الفرض ، كما أن الصلاة المكتوبة يحب فيها من الأركان كالقيام والاستقرار على الأرض<sup>(٦)</sup> مالا يحب في التطوع توسيعاً من الله على عباده طرق التطوع ، فإن أنواع التطوعات دائمة أوسع من أنواع المفروضات وهذا أوسط الأقوال . . . انتهى .

وصحة نية التطوع من النهار مروية عن جماعة من الصحابة منهم معاذ وابن مسعود وحذيفة ، وفعله أبو طلحة وأبو هريرة وابن عباس وغيرهم . . . والله أعلم .

والحمد لله رب العالمين . . . والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه . . .

---

(٦) بخلاف النفل فإنه يصح على الراحلة وفي الماشي .

## ٧ - على من يجب صوم رمضان

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصبه  
أجمعين . . . وبعد :

وقد أجمع المسلمون على وجوب صيام رمضان اجماعاً قطعياً ، فمن جحد وجوبه فهو مرتد عن دين الإسلام ، يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، ويجب صوم رمضان على كل مسلم ومن أسلم في أثناء الشهر صام ما بقي منه فقط ، ولا يلزمه قضاء ما مضى من الأيام<sup>(٣)</sup> ، ويجب الصوم على البالغ ، أما الصغير المميز فلا يجب عليه الصيام ويصح منه تطوعاً . وينبغى لوليه أمره به إذا كان يطيقه ليعتاده وينشأ عليه ، ولا يجب الصوم على مجنون حتى يفيق ، لقوله صلى الله عليه وسلم (رفع الفلم عن ثلاثة) وذكر منهم المجنون حتى يفيق .

فالصوم إذا يجب على المسلم البالغ العاقل فإن كان صحيحاً مقيماً، وجب عليه الصيام قضاء ، وكذا الحائض والنفاسة يجب عليهما الصيام قضاء .. وإن كان صحيحاً مسافراً ، خير بين الصيام أداء أو يفطر ويصوم قضاء . ومن صار في أثناء النهار أهلاً لوجوب الصيام ، كما لو أسلم الكافر أو بلغ الصبي أو ظهرت الحائض أو النفاسة ، أو شفف المريض ، أو قدم المسافر أو أفاق المجنون ، أو قامت البينة على

(٧) التي قبل اسلامه .

دخول الشهر في أثناء النهار ، فإن كلا من هؤلاء يلزمهم الامساك بقية اليوم ، ويقضونه ، لأنه يوم من رمضان لم يأتوا فيه بصوم صحيح تام فلزمهم قضاوه ، وإنما أمروا بالامساك في بقية اليوم احتراما للوقت .

واعلموا أنه يجب على المسلم أن يهتم بدينه وما يصححه ، ولاسيما أركان الإسلام التي بنى عليها ، ومنها الصيام . هذه العبادة العظيمة تتكرر في حياة المسلم كل عام . لأن هذه الأركان الخمسة للإسلام ، منها ما يلزم العبد في كل لحظة من حياته لا يتخلى عنه أبدا ، وهو الشهادتان : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . ومنها ما يتكرر في حياة المسلم كل يوم وليلة خمس مرات وهو الصلوات الخمس ، ومنها ما يتكرر على المسلم كل سنة وهو الزكاة والصيام ، ومنها ما يلزم المسلم مرة واحدة في عمره وهو الحج<sup>(٨)</sup> ، وإذا فالمسلم مرتبط بهذه الأركان ارتباطا وثيقا ، وتكررها عليه يوميا وسنويًا حسب أهميتها وبحيث يستطيع أداءها ولا تشغله ، ثم هذه الأركان العظيمة منها ما هو بدني مخصوص ، كالشهادتين والصلوة والصيام . ومنها ما هو مالي مخصوص ، وهو الزكاة ، ومنها ما هو بدني ومالي كالحج ، ولا بد في جميعها من توفر النية الخالصة لله ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) وأن تؤدى على الوجه المشروع المطابق لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كمأمور في الحديث : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) فواجب على المسلم أن يهتم بأركان الإسلام فليأتى بكل ركن منها في وقته المحدد خالصا لله صوابا على سنة رسول الله .

وختاماً أسأل الله جل وعلا أن يجعل صيامنا وسائر أعمالنا خالصة مقبولة ، وأن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته ..

وصل الله وسلم على نبينا محمد .

---

(٨) إذا استطاع إليه سبيلا .

## ٨ - من يعذر بترك الصيام في شهر رمضان وماذا يجب عليه

الحمد لله رب العالمين ، شرع فيسر : «وما جعل عليكم في الدين من حرج»  
والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه . . . وبعد :

فإنـا نـبـيـنـا الـذـيـنـ يـجـوزـ لـهـمـ الإـفـطـارـ فـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ وـمـاـ يـجـبـ عـلـيـهـمـ ،ـ قـالـ اللهـ تـعـالـىـ :ـ «يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ الصـيـامـ كـمـاـ كـتـبـ عـلـىـ الـذـيـنـ مـنـ قـبـلـكـمـ لـعـلـكـمـ تـتـقـونـ .ـ أـيـامـ مـعـدـودـاتـ فـمـنـ كـانـ مـنـكـمـ مـرـيـضاـ أـوـ عـلـىـ سـفـرـ فـعـدـةـ مـنـ أـيـامـ آـخـرـ وـعـلـىـ الـذـيـنـ يـطـيقـونـ فـدـيـةـ طـعـامـ مـسـكـينـ)ـ وـقـالـ تـعـالـىـ :ـ «فـمـنـ شـهـدـ مـنـكـمـ الشـهـرـ فـلـيـصـمـهـ وـمـنـ كـانـ مـرـيـضاـ أـوـ عـلـىـ سـفـرـ فـعـدـةـ مـنـ أـيـامـ آـخـرـ)ـ فـيـ هـاتـيـنـ الـأـيـتـيـنـ الـكـرـيمـيـتـيـنـ وـجـوـبـ الصـيـامـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ بـالـغـ عـاقـلـ ،ـ خـالـ مـنـ المـوـانـعـ ،ـ أـدـرـكـ شـهـرـ رـمـضـانـ .ـ فـيـلـزـمـهـ الصـيـامـ أـدـاءـ فـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ أـوـ قـضـاءـ إـنـ لـمـ يـتـمـكـنـ مـنـ الصـيـامـ مـنـ رـمـضـانـ لـعـذـرـ مـنـ الـأـعـذـارـ الشـرـعـيـةـ ،ـ وـأـصـحـابـ هـذـهـ الـأـعـذـارـ الـذـيـنـ يـرـخـصـ لـهـمـ فـيـ الـأـفـطـارـ هـمـ :

١ - المريض الذى يشق عليه الصيام فيستحب له أن يفطر أخذـا بالرخصـةـ ،ـ وـذـلـكـ إـذـاـ كـانـ الصـوـمـ يـضـرـهـ أـوـ يـؤـخـرـ بـرـءـهـ أـوـ يـضـاعـفـ عـلـيـهـ المـرـضـ .

٢ - المسافر الذى حل عليه شهر رمضان وهو في سفر أو أنـشـأـ سـفـرـ فيـ أـثـنـاءـ الشـهـرـ تـبلغـ مـسـافـةـ ثـيـاثـيـنـ كـيـلـوـمـترـاـ فـأـكـثـرـ ،ـ وـهـىـ الـمـسـافـةـ الـتـىـ كـانـ يـقـطـعـهـ النـاسـ عـلـىـ الـأـقـدـامـ وـسـيـرـ الـأـحـمـالـ فـيـ مـدـةـ يـوـمـيـنـ قـاصـدـيـنـ ،ـ فـهـذـاـ الـمـسـافـرـ يـسـتـحـبـ لـهـ أـنـ يـفـطـرـ سـوـاءـ شـقـ عـلـيـهـ الصـيـامـ أـوـ لـمـ يـشـقـ ،ـ أـخـذـاـ بـالـرـخـصـةـ ،ـ وـسـوـاءـ كـانـ سـفـرـ طـارـئـاـ ،ـ أـوـ مـسـتـمـراـ كـسـائـقـ سـيـارـةـ الـأـجـرـةـ الـذـيـ يـكـوـنـ غـالـبـ وـقـتـهـ فـيـ سـفـرـ بـيـنـ الـبـلـدـاـنـ ،ـ فـهـذـاـ يـفـطـرـ فـيـ سـفـرـهـ وـيـصـوـمـ فـيـ وـقـتـ اـقـامـتـهـ ،ـ إـذـاـ قـدـمـ الـمـسـافـرـ إـلـىـ بـلـدـهـ أـثـنـاءـ النـهـارـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـإـمـسـاكـ بـقـيـةـ الـيـوـمـ وـيـقـضـيـهـ كـمـاـ سـبـقـ ،ـ وـأـنـ نـوـىـ الـمـسـافـرـ فـيـ أـثـنـاءـ سـفـرـهـ إـقـامـةـ تـرـيـدـ عـلـىـ أـربـعـةـ أـيـامـ يـلـزـمـهـ الصـوـمـ وـإـتـامـ الـصـلـوةـ كـغـيرـهـ مـنـ الـمـقـيـمـيـنـ ،ـ

لأنقطاع أحكام السفر في حقه ، سواء كانت اقامته لدراسة أو لتجارة أو غير ذلك ، وأن نرى إقامة أربعة أيام فأقل ، أو أقام لقضاء حاجة لا يدرى متى تنقضى فله الأفطار لعدم انقطاع أحكام السفر في حقه .

٣ - **الحائض والنفاس** - يحرم عليهما الصيام مدة الحيض والنفاس ، لما في الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت : (كنا نؤمر بقضاء الصوم)<sup>(٤)</sup> ويحرم على الحائض أن تصوم في وقت الحيض بالاجماع .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ثبت بالسنة وإجماع المسلمين رأى أن الحيض ينافي الصوم . فلا يحمل مع الحيض أو النفاس .

ومن فعله منهن حاله لم يصح منه - قال وهو وفق القياس ، فإن الشرع جاء بالعدل في كل شيء ، فصيامها وقت خروج الدم يوجب نقصان بدنها وضعفها وخروج صومها عن الاعتدال ، فأمرت أن تصوم في غير أوقات الحيض فيكون صومها ذلك صوماً معتدلاً ، لا يخرج فيه الدم الذي يقوى البدن الذي هو مادته بخلاف المستحاضة ، ومن ذر عه القوى مما ليس له وقت يمكن الاحتراز منه فلم يجعل منافياً للصوم .

٤ - **والمريض مريضاً مزمنا لا يرجى بروءه ويعجز معه عن الصيام عجزاً مستمراً** ، فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسيكنا بمقدار نصف صاع من البر أو غيره وليس عليه قضاء .

٥ - **والكبير المهرم الذي لا يستطيع الصوم** فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيينا ولا قضاء عليه .

٦ - **والحامل والمريض إذا خافتا على نفسيهما أو على ولديهما من ضرر الصيام** فإن كلامهما تفطر وتقضى قدر الأيام التي أفترتها ، وإن كان إفطارها خوفاً على ولدها

(٤) لما سألتها امرأة قالت : ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة - فقلت عائشة : (كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة) .

(٥) إذا كان عقله باقياً - أما إذا لم يكن عنده عقل ولا فكر فلا شيء عليه .

فقط أضافت مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم ، والدليل على إفطار المريض المزمن والكبير الهرم والحامل والمريض قوله تعالى : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَ فِدْيَةً طَعَامٌ مَسْكِينٌ﴾ كما فسرها بذلك ابن عباس رضي الله عنهما بذلك .. والله أعلم -

وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

## ٩ - في بيان فضائل الصيام

الحمد لله رب العالمين ، شرع لعباده ما يصلحهم ويسعدهم في الدنيا والآخرة .  
والصلوة والسلام على نبينا محمد وأله وصحبه ومن اتبع هديه وتمسك بستته ...  
وبعد :

أيها المسلمون نذكركم بفضيلة هذا الشهر المبارك ، ونسأله أن يوفقنا لاغتنام أوقاته بالعمل الصالح وأن يتقبل منا ، ويغفر لنا خططيانا - إنه سميع مجيب .

فقد روى الشیخان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ﴿كُلُّ عمل ابن آدم له : الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعيناتة ضعف ، قال الله تعالى : إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، تَرَكَ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي . للصائم فرحتان : فرحة عند فطراه وفرحة عند لقاء رباه ، وخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك .﴾ فهذا الحديث الشريف يدل على جملة فضائل ومزايا للصوم من بين سائر الأعمال منها :

إن مضاعفته تختلف عن مضاعفة الأعمال الأخرى ، فمضاعفة الصيام لا تنحصر بعدد . بينما الأعمال الأخرى تضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعيناتة ضعف .  
- ومنها : إن الأخلاص في الصيام أكثر منه في غيره من الأعمال لقوله : (ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل ) .  
- ومنها : أن الله اختص الصيام لنفسه من بيان سائر الأعمال وهو الذي يتولى جزاء الصائم لقوله : (الصوم لي وأنا أجزي به ) .

- ومنها : حصول الفرح للصائم في الدنيا والآخرة فرح عند فطره بها أباح الله له . وفرح الآخرة بها أعد الله له من الثواب العظيم ، وهذا من الفرح المحمود . لأنه فرح بطاعة الله . كما قال تعالى : «**فَلَمَّا قُلَّ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلَيَفِرُّ حُوا**» .

- ومنها : ما يتركه الصيام من آثار محبوبة عند الله . وهي تغير رائحة فم الصائم بسبب الصيام ، وهي آثار نشأت عن الطاعة فصارت محبوبة عند الله تعالى (ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) .

- ومن فضائل الصيام : أن الله اختص الصائمين بباب من أبواب الجنة لا يدخل منه غيرهم إكراما لهم ، كما في الصحيحين عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيمة ، لا يدخل منه أحد غيرهم ، يقال أين الصائمون فيقومون فيدخلون ، فإذا دخلوا أغلق عليهم فلم يدخل منه أحد) .

- ومن فضائل الصيام : أنه يقى صاحبه مما يؤذيه من الآلام ويحميه من الشهوات الضارة . ومن عذاب النار كما ورد في الأحاديث أن الصيام جنة بضم الجيم والنون المشددة المفتوحة . أى ستر حسرين من هذه الأخطار .

- ومن فضائل الصيام أن دعاء الصائم مستجاب ، فقد أخرج ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم قال : (إن للصائم عند فطره دعوة لاترد) . وقد قال الله تعالى في أثناء آيات الصيام : (وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان) ليرغب الصائم بكثرة الدعاء .

- ومن فضائله : أنه يجعل كل أعمال الصائم عبادة ، كما روى أبو داود الطيالسى والبيهقى عن ابن عمر مرفوعا : (صمت الصائم تسبيح ونومه عباده ، ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف) .

- ومن فضائل الصيام : أنه جزء من الصبر ، فقد أخرج الترمذى وابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم قال : (الصيام نصف الصبر) وقد أخبر الله سبحانه وتعالى أن الصائمين يوفون أجراهم بغير حساب .

- ومن فضائل الصوم وفوائده الطيبة أنه يسبّب صحة البدن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (صوموا نصحوا) رواه ابن السنى وأبو نعيم وذلك لأن الصوم يحفظ الأعضاء الظاهرة والباطنة ويحمى من تخلط المطاعم الجالب للأمراض . هذا وللصوم فضائل كثير لا يمكننا استيفاؤها ، ولكن الغرض التنبية على بعضها . وفي هذا القدر كفاية - إن شاء الله .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه . والحمد لله رب العالمين .

## ١٠ - بيان فوائد الصيام

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد خاتم النبّيين وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان . . . أما بعد . . .

فإن الصيام من أنسج العادات وأعظمها إشارا في تطهير النفوس وتهذيب الأخلاق . وله فوائد عظيمة - من أعظمها :

- أنه سبب لزرع تقوى الله في القلوب وكف الجوارح عن المحرمات ، قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) في حين سبحانه في هذه الآية أنه شرع الصيام لعباده ليوفر لهم التقوى . والتقوى كلمة جامعة لكل خصال الخير . وقد علق الله بالتقوى خيرات كثيرة وثمرات عديدة وكرر ذكرها في كتابه لأهميتها وقد فسرها أهل العلم بأنها : فعل أوامر الله ، وترك مناهي رجاء ثوابه وخوفا من عقابه ، وقوله تعالى : (لعلكم تتقون) قال الإمام القرطبي رحمه الله : (لعل) ترج في حقهم ، و (تتقون) تتركون فإنه كلما قل الأكل ضعفت الشهوة ، وكلما ضعفت الشهوة قلت المعاصي وقيل هو على العموم لأن الصيام ، كما قال عليه الصلاة والسلام . (الصيام جنة ووجاء) وسبب تقوى لأنه يميت الشهوات .

- ومن فوائد الصيام : أنه يعود الإنسان الصبر والتحمل والجلد لأنه يحمله على ترك مأله ومقارقة شهواته عن طواعيه و اختيار ، وهو يعطي قوة للعصاوى الذى أله المعاصي على تركها والابتعاد عنها . فهو يربىه تربية عملية على الصبر عنها ونسيانها

حتى يتركها نهائيا ، فمثلا المدخن الذى سيطرت عليه عادة التدخين وصعب عليه تركها يستطيع بواسطة الصيام ترك هذه العادة السيئة والمادة الخبيثة بكل سهولة . وكذلك سائر المعاصى .

- ومن فوائد الصيام : أنه يمكن الإنسان من التغلب على نفسه الأمارة بالسوء فإنها كانت في وقت الافطار تغالب صاحبها وتنتزع إلى تناول الشهوات المحرمة . فلما جاء الصيام تمكن الإنسان من امساك زمام نفسه وقيادتها إلى الحق .

- ومن فوائد الصيام : أنه يسهل على الصائم فعل الطاعات وذلك ظاهر عن تسابق الصائمين إلى فعل الطاعات التي ربما كانوا يتکاسلون عنها وتشغل عليهم في غير وقت الصيام .

- ومن فوائد الصيام : أنه يرقق القلب ويلينه لذكر الله عز وجل ويقطع عنه الشواغل .

- ومن فوائد الصيام : أنه ربما يحدث في قلب العبد حبة للطاعات وبغضها للمعاصي بصفة مستمرة فيكون منطلقا إلى تصحيح مفاهيم الإنسان وسلوكه في الحياة .

والحمد لله رب العالمين .. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

## ١١ - في بيان آداب الصيام

الحمد لله وحده ، والصلة والسلام على نبينا محمد الذي لأنبي بعده ، وعلى آله وصحبه . . . وبعد :

اعلموا أن من آداب الصيام المهمة أن يصوم المسلم في الوقت المحدد للصوم شرعا . فلا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه ، فلا يصوم قبل ثبوت بداية الشهر ولا يصوم بعد نهايةه على أنه منه ، قال صلى الله عليه وسلم (إذا رأيتم الهملا فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا) متفق عليه . وقال عليه الصلة والسلام : (لا تصوموا حتى تروا الهملا ، ولا تفطروا حتى تروه) رواه أحمد والنسائي .

ففي الحديث الأول الأمر بالصيام عند رؤيته في البداية والأفطار عند رؤيته في النهاية ، ومعنى ذلك أن محل الصيام ما بين الهملاين فقط .

وفي الحديث الثاني النهي عن الصيام قبل رؤية الهملا والنهي عن الأفطار قبل رؤيته ، وقد جاء النهي الصريح عن تقدم الشهر بصيام على نية أنه منه . لأن ذلك زيادة على ما شرعه الله عز وجل ، فقد روى الترمذى والنسائى وأبا ماجة وأبا حبان عن ابن عباس رضى الله عنهما (لاتصوموا قبل رمضان) وروى أبو داود عنه : (لاتقدمو الشهرين بصيام يوم ولا يومين) .

ولهذا ورد النهى عن صوم يوم الشك ، وقال عمار : (من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى أبا القاسم صلى عليه وسلم) رواه أبو داود والترمذى وصححه . وقال العمل عليه عند أكثر أهل العلم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : لأن الأصل والظاهر عدم الهملا فصومه تقدم لرمضان بيوم ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه .

وأصول الشريعة أدل على هذا القول منها على غيره ، فإن المشكوك في وجوبه لا يجب فعله ولا يستحب ، بل يستحب ترك فعله احتياطا ، فلم تحرم أصول الشريعة الاحتياط ، ولم توجبه بمجرد الشك . . . انتهى .

ومن هذا نعلم بطلان دعوة هؤلاء الذين يدعوننا إلى أن نعتمد على الحساب الفلكى في صومنا وافطارنا ، لأنهم بذلك يدعوننا إلى أن نصوم ونفطر قبل رؤية الهملا

فتقدم رمضان بيوم أو يومين ونصوم يوم الشك إلى غير ذلك من المحاذير .

ومن آداب الصيام تأخير السحور إن لم يخش طلوع الفجر الثاني لقول زيد بن ثابت رضي الله عنه : (تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قمنا إلى الصلاة قلت : كم كان بينها قال : قدر خسمين آية) متفق عليه ، وفي حديث أبي ذر : (لأنزال أمتي بخير ما أحرروا السحور وعجلوا الفطور) ولأن ذلك أقوى على الصيام ، والله تعالى يقول : « وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود من الفجر » والمراد به سواد الليل وبياض النهار ، وبعض الناس اليوم يسهرون معظم الليل فإذا أرادوا النوم تسحروا وناموا وتركوا صلاة الفجر ، فهؤلاء صاموا قبل وقت الصيام وتركوا صلاة الفجر ولا يبالغون بأوامر الله ، فأى شعور عند هؤلاء نحو دينهم وصيامهم وصلاتهم إنهم لا يبالغون ماداموا يعطون أنفسهم ما تهوى .

ومن آداب الصيام : تعجيل الفطر إذا تحقق غروب الشمس لقوله صلى الله عليه وسلم : (لزيال الناس بخير ما عجلوا الفطر) . متفق عليه ، أى لزيال أمر هذه الأمة معظماً وهم بخير ماداموا محافظين على هذه السنة .

ومن آداب الصيام : أن يفطر على رطب ، فإن لم يجد فعل تم ، لأنه صلى الله عليه وسلم (كان يفطر على رطبات قبل أن يصلى ، فإن لم تكن فعل تمرات ، فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء) رواه أبو داود والترمذى ، ولا ينبغي المبالغة بما يقدم عند الأفطار من أنواع الأطعمة والأشربة ، لأن هذا يخالف السنة ، ويشغل عن الصلاة مع الجماعة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

## ١٢ - ما يحرم ويكره في حق الصائم

الحمد لله على فضله واحسانه ، والصلة والسلام على نبينا محمد وأله وصحبه ومن اهتدى بهداه وتisks بسته إلى يوم الدين .. أما بعد :

اعلموا أن للصوم آدابا تجب مراعاتها والتخلق بها ليكون الصوم متمشيا على الوجه المشروع لتترتب عليه فوائده ، ويحصل المقصود منه ولا يكون تعبا على صاحبه بدون فائدة ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) فليس الصيام مجرد ترك الطعام والشراب فقط ، ولكن مع ذلك ترك مالا ينبغي من الأقوال والأفعال المحرمة أو المكرورة .

قال بعض السلف : أهون الصيام ترك الطعام الشراب فإنه لا يتم التقرب إلى الله بترك الشهوات المباحة إلا بعد التقرب إليه بترك ما حرم الله عليه في كل حال . وال المسلم وإن كان واجبا عليه ترك الحرام في كل وقت إلا أنه في وقت الصيام أكد . فالذى يفعل الحرام في غير وقت الصيام يأثم ويستحق العقوبة ، وإذا فعله في وقت الصيام ، فإنه مع الأثم واستحقاق العقوبة ، يؤثر ذلك على صيامه بالنقص أو البطلان ، الصائم حقيقة هو من صام بطنه عن الشراب والطعام ، وصامت جوارحه عن الآثام . وصام لسانه عن الفحش وردئ الكلام ، وصام سمعه عن استماع الأغاني والمعازف والمزامير وكلام المغتاب والنار ، وصام بصره عن النظر إلى الحرام .

قال النبي صلى الله عليه وسلم (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) رواه البخارى .

إنه يجب على الصائم أن يجتنب الغيبة والنميمة والشتم ، لما روى الشيخان عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل . فإن امرؤ قاتله أو شاته فليقل له إنني صائم) .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا : (الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل ، فإن سابه أحد فليقل إني مروع صائم) .

والجنة : بضم الجيم . مایستر صاحبه ويمنعه أن يصييه سلاح غيره . فالصوم يحفظ صاحبه من الواقع في المعاصي التي عاقبتها العذاب العاجل والآجل .

والرفث : هو الفحش وردء الكلام ، وروى الأمام احمد وغيره مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الصيام جنة ما لم يخرقها قبل : بما يخرقها ؟ قال : يكذب أو غيبة) .

ففي هذا دليل على أن الغيبة تخرق الصيام ، أي تؤثر فيه ، والجنة إذا انحرفت لم تنفع صاحبها ، فكذلك الصيام إذا انحرق لم ينفع صاحبه .

والغيبة : كما بينها الرسول صلى الله عليه وسلم وهي ذكر أخاك بما يكره وجاء أنها تفطر الصائم كما في مسنون الإمام أحمد : (إن امرأتين صامتا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكادتا أن تموتا من العطش ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنها ، ثم ذكرتا له فدعاهما فأمرهما أن تسترقا ما في بطونها ، ففأعطاها ماله قدر قيحا ودما صديدا ولحم عبيطا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن هاتين صامتا عن حلال الله لهما ، وأفطرتا على ما حرم الله عليهما ، جلست احداهما إلى الأخرى فجعلتا تأكلان من لحوم الناس) وما حصل من هاتين المرأةين عند الرسول من تقىء هذه المواد الخبيثة الكريهة هو مما أجراه الله على يد رسوله من العجزات ليتبين للناس ماللغية من آثار قبيحة ، وقد قال الله تعالى (ولا يغتب بعضكم بعضاً أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً) .

وقد دل الحديث على أن الغيبة تفطر الصائم . وهو تفسير معنوي . معناه بطلان التواب عند الجمهور .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصـبحـه

## ١٣ - فيها يكره للصائم

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه  
أجمعين . . . أما بعد . .

اعلموا أن الصائم في عبادة عظيمة لا يليق به أن يعكر صفوها بما يخل بها من الأقوال والأفعال غير المناسبة لأنـه في عبادة مـا دام صائما . حتى في حالة نومه إذا قصد به التقوى على الصيام وصلة الليل فإنـ نومه يكون عبادة . فلا ينبغي له أن يتلبـس بحالة لـاتتناسب مع هذه العبادة . ولـهذا كان السـلف الصـالـح إذا صـامـوا جـلـسوـا فـي المسـاجـد وـقـالـوا نـحـفـظ صـوـمنـا وـلـانـغـتـاب أـحـدـا حـرـصـا مـنـهـم عـلـى صـيـانـة صـيـامـهـم . . .

والـمـسـلـم الصـائـم لا يـتـعـيـن عـلـيـه أـنـ يـكـون دـائـيـا فـي الـمـسـجـد ، لأنـه يـحـتـاج إـلـى مـزاـولـة أـعـمـال يـحـتـاج إـلـيـها فـي مـعـيـشـته ، لـكـنـ يـحـبـ عـلـيـه الـمـحـافظـة عـلـى حـرـمة صـيـامـهـ أـيـنـا كـانـ ، فـيـحـرم عـلـيـه التـنـفـوه بالـرـدـء مـنـ الـكـلام كالـسـبـ والـشـتمـ ولو سـبـهـ أـحـدـا أو شـتـمـهـ فـلا يـرـدـ عـلـيـهـ بـالـثـلـلـ ، لـقولـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهاـ أـخـرـجـهـ الشـيـخـانـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ عـلـيـهـ أـلـلـهـ عـنـهـ قـالـ : (إـذـاـ كـانـ يـوـمـ صـومـ أـحـدـكـمـ فـلـاـ يـرـفـثـ وـلـاـ يـجـهـلـ ، فـإـنـ اـمـرـوـهـ قـاتـلـهـ أـوـ شـائـهـ فـلـيـقـلـ إـنـيـ صـائـمـ) وـرـوـيـ الـحـاـكـمـ وـالـبـيـهـقـىـ عـنـهـ : (لـيـسـ الـصـيـامـ مـنـ الـأـكـلـ وـالـشـرـبـ ، إـنـاـ الـصـيـامـ مـنـ الـلـغـوـ وـالـرـفـثـ ، فـإـنـ سـابـكـ أـحـدـاـ أوـ جـهـلـ عـلـيـكـ فـقـلـ إـنـيـ صـائـمـ) فـدـلـتـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ عـلـىـ أـنـ مـاـ يـتـأـكـدـ عـلـىـ الصـائـمـ الـاعـتـنـاءـ بـصـيـامـهـ وـالـمـحـافظـةـ عـلـيـهـ ، وـأـنـهـ لـوـ تـعـدـىـ عـلـيـهـ أـحـدـاـ بـالـضـرـبـ وـالـشـتمـ لـمـ يـمـيزـ لـهـ الرـدـ عـلـيـهـ بـالـثـلـلـ وـإـنـ كـانـ الـقـصـاصـ جـائـزـاـ ، لـكـنـ فـيـ حـالـةـ الـصـيـامـ يـمـتـنـعـ مـنـ ذـلـكـ (ويـقـولـ إـنـيـ صـائـمـ) وـإـذـاـ كـانـ ذـلـكـ لـاـ يـجـوزـ قـصـاصـاـ فـالـابـتـداءـ بـهـ أـشـدـ تـحـريـاـ وـأـعـظـمـ اـثـمـاـ ، لـأـنـ الـاعـتـدـاءـ يـحـرمـ فـيـ كـلـ وقتـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ : (وـلـاـ تـعـدـواـ إـنـ اللـهـ لـاـ يـحـبـ الـمـعـتـدـينـ) .

الـاعـتـدـاءـ فـيـ حـالـةـ الـصـيـامـ أـشـدـ شـفـاعةـ وـأـعـظـمـ اـثـمـاـ ، فـيـجـبـ عـلـىـ الصـائـمـ أـنـ يـكـفـ لـسـانـهـ عـاـ لـاـ خـيـرـ فـيـهـ مـنـ الـكـلامـ . كـالـكـذـبـ وـالـنـمـيـمةـ وـالـغـيـبةـ وـالـمـاشـأـةـ وـكـلـ كـلامـ قـبـيـعـ ، وـكـذـاـ كـفـ نـفـسـهـ وـبـدـنـهـ عـنـ سـائـرـ الشـهـوـاتـ وـالـمـحـرـمـاتـ ، لـعـمـومـ قـولـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : (مـنـ لـمـ يـتـرـكـ قـولـ الزـورـ وـالـعـملـ بـهـ فـلـيـسـ اللـهـ حـاجـةـ فـيـ أـنـ يـدـعـ طـعـامـهـ وـشـرابـهـ) وـقـولـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : (فـلـاـ يـرـفـثـ وـلـاـ يـفـسـقـ) وـسـرـ الـصـوـمـ وـمـقـصـودـهـ كـسـرـ

النفسى عن الهوى . والقوة على التحفظ من الشيطان وأعوانه ، قال بعض العلماء ينفى له أن يصوم بجميع جوارجه بشرته وبعينه وبسانه وبقلبه . فلا يغتب ولا يشتم ولا يخاوم ولا يكذب ولا يضيع زمانه بانشاد الأشعار ، ورواية الأسماр . والمضحكات والمدح والذم بغير حق ، ولا يمد يده إلى باطل ولا يمشي برجله إلى باطل . وقد قال العلماء : إن الغيبة كما تكون باللسان تكون بغية كالغمز بالعين واليد والشفة .

والصوم ينقص ثوابه بالمعاصى وإن لم يطأ بها ، فقد ، لا يحصل الصائم على ثواب . مع تحمله التعب بالجوع والعطش ، لأنه لم يصم الصوم المطلوب شرعاً بترك المحرمات .

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم للصائم إذا شتم بآن يقول : (إنى صائم) ظاهره أنه يقول ذلك بلسانه اعلانا منه بما يمنعه من الرد على الشاتم وهو الصيام ، وفي ذلك قطع للشر وتذكير لنفسه وللشاتم بحرمة الصيام ليندفع عنه خصمه بالتى هي أحسن .

هذا وسائل الله عز وجل أن يعيننا على حفظ صومنا من المناقصات والمنقصات وأن يوفقنا لفعل الخيرات ، وترك المكرات . . . .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

## ١٤ - مفسدات الصوم

الحمد لله رب العالمين ، أمر باصلاح العمل ونهى عن إبطاله فقال تعالى :  
﴿بِاَيْمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا اطَّاعُوا اللَّهَ وَأطَّاعُوا الرَّسُولَ وَلَا تَبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ والصلاه  
والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه . . . . وبعد :

اعلموا أنه يجب بيان مفسدات الصيام ، ليعرفها المسلم فيبتعد عنها ويكون على  
حضر منها .

وهذه المفسدات على نوعين :

النوع الأول : ما يبطل الصوم وتلزم معه الاعادة .

النوع الثاني : ما يفسد ثواب الصوم ولا تلزم معه الاعادة .  
فالفسدات التي تبطل الصوم أنواع .

النوع الأول : الجماع :

فمنى جامع الصائم في نهار رمضان بطل صيامه ، وعليه الامساك بقية يومه ،  
وعليه التوبة إلى الله والاستغفار ، ويقضى هذا اليوم الذي جامع فيه . وعليه  
الكافارة ، وهي عتق رقبة ، فإن لم يجد صام شهرين متتابعين . فإن لم يستطع أن يصوم  
شهرين متتابعين ، أطعم ستين مسكينا لكل مسكين نصف صاع من بر أو غيره  
ما يكون طعاما في عادة أهل البلد ، والذى لا يستطيع الصيام هو الذى لا يقدر عليه  
لانع صحيح ، وليس معناه من يشق عليه الصيام ، والدليل على ذلك ما ثبت في  
الصحابيين وغيرهما عن أبي هريرة رضى الله عنه : قال : جاء اعرابي إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال : هلكت وأهلكت ، قال وما أهلكك قال وقعت على  
أمرأتى في رمضان ، فقال : هل تجد ما تعتقد به رقبة قال : لا ، قال : فهل تستطع  
أن تصوم شهرين متتابعين ، قال : لا ، قال : فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا ،

قال : لا ، ثم جلس فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق<sup>(١)</sup> فيه ثغر . قال : تصدق بهذا ، فقال : أعلى أفق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منها ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، قال : اذهب فاطعنه أهلك .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إن الجماع في حق الصائم فيه شبه بالحيض والمحجامة من ناحية أنه استفراغ ، وفيه شبه بالأكل والشرب من ناحية الشهوة ، فقال رحمه الله : وأما الجماع فاعتبار أنه سبب إزالة المنى مجرى مجرى الاستقاء والحيض والاحتجام فإنه نوع من الاستفراغ ، ومن جهة أنه أحدى الشهويتين ، فجرى مجرى الأكل والشرب ، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه أنه قال في الصائم (يدع طعامه وشرابه من أجل) فترك الإنسان ما يشتهيه الله هو عبادة مقصودة يتاب عليها .

والجماع من أعظم نعيم البدن وسرور النفس وانبساطها ، وهو يحرك الشهوة والدم والبدن أكثر من الأكل . فإذا كان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، والغذاء يبسط الدم فتبسط نفسه إلى الشهوات فهذا المعنى في الجماع أبلغ ، فإنه يبسط إرادة النفس للشهوات ويشغل اراداتها عن العبادة ، بل الجماع هو غاية الشهوات وشهوته أعظم من شهوة الطعام والشراب ، وهذا أوجب على المجامع كفارة الظهار فوجب عليه والعتق أو ما يقوم مقامه بالسنة والاجاع ، لأن هذا أغلظ . ودعاعيه أقوى ، والمفسدة به أشد : فهذا أعظم الحكمتين في تحريم الجماع ، وأما كونه يضعف البدن كالاستفراغ فهذه حكمة أخرى فصار فيها كالاستقاء والحيض وهو في ذلك أبلغ منها فكان افساده الصوم أبلغ من افساد الأكل والحيض . . . انتهى كلامه رحمه الله .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلله وصحبه

---

(١) العرق - بفتح العين وسكون الواو - هو التنبيل .

## ١٥ - بيان مفسدات الصوم

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .. وبعد :

اعلموا أن الله قد أباح للصائم الاستمتاع بأهله في ليل الصيام ، فقال سبحانه :  
﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ والرفث كنایة عن الجماع ، وقيل الرفث  
كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته وعلى كل فتخصيص ذلك بالليل دليل  
على تحريمها على الصائم في نهار الصيام ، وقد تقدم ما يترتب على من جامع في نهار  
الصيام من رمضان من الكفارة المغلظة ، وهذا مما يؤكد على المسلم الابتعاد عنها يوقع  
في المحذور وينخل بصيامه .

والنوع الثاني : من المفتراء المفسدات للصوم انزال المنى بسبب تقبيل أو مباشرة  
أو استمناء (وهو ما يسمى بالعادة السرية) أو تكرار نظر ، فإذا أنزل الصائم بسبب من  
هذه الأسباب فسد صومه وعليه والمساك بقية يومه ويقضى هذا اليوم الذي حصل  
فيه ذلك ، ولا كفارة عليه ، لكن عليه التوبة والندم والاستغفار والابتعاد عن هذه  
الأشياء المثيرة للشهوة ، لأنها في عبادة عظيمة ، مطلوب منه أن يدع شهوته وطعامه  
وشرابه من أجل ربه عز وجل ، والنائم إذا احتمل فأنزل لم يؤثر ذلك على صيامه وليس  
عليه شيء لأن ذلك بغير اختياره لكن عليه الاغتسال كما هو معلوم .

النوع الثالث : من مفسدات الصوم : الأكل والشرب متعمدا ، لقوله تعالى :  
﴿وكلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود من الفجر ثم أتوا  
الصيام إلى الليل﴾ فأباح سبحانه وتعالى الأكل والشرب إلى طلوع الفجر الثاني ، ثم  
أمر باتمام الصيام إلى الليل ، وهذا معناه ترك الأكل والشرب في هذه الفترة ما بين  
طلوع الفجر إلى الليل .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل أنه قال في الصائم (يدع

طعامه وشرابه من أجل) ومثل الأكل والشرب إيصال شيء من الطعام أو الشراب إلى الجوف من غير طريق الفم .

وكذا إيصال كل شيء مانع أو جامد عن طريق الأنف أو العين أو الأذن كالقطرة والسعوط ، ومثله استعمال البخاخ في الحلق أو الأنف ، لأن فيه مادة دوائية يجد لها طعمها في حلقة . وكذا أخذ الأبر المغذية - وتناول الأدوية وحقن الدم في الصائم كل هذه الأمور تفسد صومه . لأنها إما مغذية تقوم مقام الطعام . وإما أدوية تصل إلى حلقة وجوفه فهي في حكم الطعام والشراب . كما نص على ذلك كثير من الفقهاء رحهم الله ، أما الأبر غير المغذية ، فإن كانت تؤخذ عن طريق الوريد فإنها تفطر الصائم لأنها تسير مع الدم وتتف卓 إلى الجوف . وإن كانت تؤخذ عن طريق العضل فالأحوط تركها لقوله صلى الله عليه وسلم (دع ما يربيك إلى ما لا يربيك) ومن احتاج إلى تناول شيء من هذه المذكورات لحالة مرضية تستدعي ذلك ولا تقبل التأجيل إلى الليل فإنه يتناولها ويقضى ذلك اليوم لأنه مريض ، والله تعالى رخص للمريض بالإفطار والقضاء من أيام آخر . والاكتحال يعتبره بعض الفقهاء من المفترات ، لأنه ينفذ إلى الحلق ويجد الصائم طعم الكحل في حلقة غالبا ، فلا ينبغي للصائم أن يكتحل في نهار الصيام ، من باب الاحتياط وابتعادا عن الشبهة . والله أعلم .

وصل الله وسلم على نبينا محمد

## ١٦ - مفسدات الصوم

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبى بعده ، نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه . . . وبعد :

فالتلوع الرابع من المفطرات : استخراج الدم من الصائم بحجامة أو فصد أو سحب  
لتلوع به ، أو لاسعاف مريض ونحو ذلك ، والأصل في هذا قوله صلى الله عليه  
وسلم في الحجامة : (أفطر الحاجم والمحجوم) رواه أحمد والترمذى وقد وردت بمعناه  
أحاديث كثيرة ، قال ابن خزيمة : ثبتت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بذلك . . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : والقول بأن الحجامة تفطر مذهب  
 أكثر فقهاء الحديث كأحمد وإسحاق وابن خزيمة وابن المنذر ، وأهل الحديث الفقهاء  
 فيه العاملون به أخص الناس بتابع محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو وفق الأصول  
 والقياس والذين لم يروه احتجوا بما في صحيح البخاري : إنه احتجم صلى الله عليه  
 وسلم وهو صائم محرم ، وأحمد وغيره طعنوا في هذه الزيادة ، وهى قوله : (وهو صائم)  
 وقالوا : الثابت أنه احتجم وهو محرم ، قال أحد (وهو صائم) ليس بصحيح - إلى أن  
 قال الشيخ : وهذا الذى ذكره أ Ahmad هو الذى اتفق عليه الشيشان ، وهذا أعرض  
 سلم عنه ولم يثبت إلا حجامة المحرم . . . انتهى كلام الشيخ رحمه الله .

وأما خروج الدم بغير قصد من الصائم كالرعناف ودم الجراحة وخلع الضرس  
 ونحوه فإنه لا يؤثر على الصيام ، لأنه معذور في خروجه منه في هذه الحالات<sup>(١٢)</sup> .

النوع الخامس : من المفطرات التقىء : وهو استخراج مافي المعدة من طعام  
 أو شراب عن طريق الفم متعمدا ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (من استقاء عمدا  
 فليقض) حسنة الترمذى ، وقال العمل عليه عند أهل العلم .

. (١٢) لكن يجب عليه الخدر من ابتلاع الدم الخارج من الضرس ونحوه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فهى عن اخراج ما يقويه ويعذيه من الطعام والشراب الذى به يتغذى لما وجب اخراجه من نقصان بدنه وضعفه فإنه إذا مكن منه ضره وكان متعديا في عبادته لا عادلا فيها . . . انتهى .

أما إذا غلبه القىء وخرج منه بغير اختياره فإنه لا يؤثر على صيامه لقوله صلى الله عليه وسلم : (من ذرעה القىء فليس عليه قضاء) رواه الترمذى ومعنى ذرعة القىء : غلبه .

وما ينهى عنه الصائم المبالغة في المضمضة والاستنشاق ، قال صلى الله عليه وسلم : (وبالغ في الاستنشاق إلا أن يكون صائما) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وذلك لأن نشق الماء بمنخريه ينزل الماء إلى حلقه وإلى جوفه فيما له ما يحصل للشارب بقمه ، ويغذى بدنه من ذلك ويزول العطش بشرب الماء .

وبياح للصائم التبرد بالماء بالاستحمام به على جميع ومحترز من دخول الماء إلى حلقه ، ومن أكل أو شرب ناسيا فلا شيء عليه لقوله صلى الله عليه وسلم (من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه) . . . وهذا من لطف الله بعباده وتيسيره عليهم قوله : (فليتم صومه) دليل على أن صومه صحيح وكذلك لو طار إلى حلقه غبار أو ذباب لم يؤثر على صيامه لعدم امكان التحرز من ذلك .

واعلموا رحمة الله أنه يجب على المسلم التحفظ على صيامه ما يدخل به من المفطرات والمنقصات . فإذا حصل شيء من ذلك عن طريق النسيان فلا حرج عليه لقوله صلى الله عليه وسلم (عفى لأمتى عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه ،

## ١٧ - في بيان الأحكام المتعلقة بقضاء الصوم

الحمد لله رب العالمين ، شرع فيسر ﴿وَمَا جعلُ عَلَيْكُم فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ﴾ والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين أما بعد :

اعلموا أنه يجب عليكم معرفة أحكام القضاء في حق من أفترى نهار رمضان لعذر من الاعذار الشرعية - قال الله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعُذْرَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتَكُمُوا الْعُدْدَ﴾ .

ففي هاتين الآيتين الكريمتين رخص الله بالإفطار في رمضان للمريض والمسافر وأوجب عليهما القضاء إذا أخذها بالرخصة فأفطروا بأن يصوموا عدد الأيام التي أفترىوها من شهر آخر ، وإن صاما رمضان ولم يأخذوا بالرخصة فصومهما صحيح وبجزئ عنده جمهور أهل العلم وهو الحق ، وبين سبحانه الحكمة في هذه الرخصة ، وهي أنه أراد التيسير على عباده ولم يرد لهم العسر والمشقة بتكليفهم بالصوم في حالة السفر والمرض ، وأن الحكمة في إيجاب القضاء هي إكمال عدد الأيام التي أوجب الله صومها ، ففي هذه الرخصة جمع بين التيسير واستكمال العدد المطلوب صومه . وهنالك صنف ثالث من يرخص لهم بالإفطار وهم الكبير الهرم والمريض المزمن ، إذا لم يطيقا الصيام ، قال تعالى : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فَدِيَةٌ طَعَامٌ مَسْكِينٌ﴾ ومعنى يطيقونه يكلفوونه ويشق عليهم فعلهم بدل الصيام أطعام مسكين عن كل يوم ، وهذا على ما ذهب إليه طائفة من العلماء في تفسير الآية وإنها لم تنسخ ، وألحق بهؤلاء الحامل والمريض إذا خافتا على نفسيهما أو على ولديهما من الصيام ، كما روى عن أبي عباس أنه قال لأم ولد له حامل أو مرضعة : أنت بمنزلة الذين لا يطيقون الصيام . وعن ابن عمر أن إحدى بناته أرسلت تسأله عن صوم رمضان وهي حامل - قال تفتر وتطعم عن كل يوم مسكينا ، هؤلاء جميعا يباح لهم الأفطار في نهار رمضان نظرا لاعذارهم الشرعية ثم هم يقسمون إلى ثلاثة أقسام :

١ - قسم يجب عليه القضاء فقط ولا فدية وهم المريض والمسافر والحامل والمريض إذا

خافتا على نفسيهما .

٢ - وقسم يجب عليه الفدية فقط ولاقضاء عليه وهم العاجزون هرم أو مرض لا يرجى برأه .

٣ - وقسم يجب عليه القضاء والفدية وهم الحامل والمريض إذا خافتا على ولديها فقط ، والفدية هنا : اطعام مسكن نصف صاع من طعام البلد عن كل يوم .

وهكذا ديننا يسر وسماحة يتمشى مع ظروف الانسان ولا يكلفه مالا يطيقه أو يشق عليه مشقة شديدة غير متحملة . يشرع للحضر أحکاماً مناسبة ، وللسفر أحکاماً مناسبة ، ويشرع للصحيح ما يناسبه وللمريض ما يناسبه .

ومعنى هذا أن المسلم لا ينفك عن عبادة الله في جميع أحواله . وإن الواجبات لاتسقط عنه سقوطاً نهائياً ولكنها تتكيف مع ظروفه .

قال الله تعالى : «أَوَلَمْ يَرَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍٰ مَّعْلُومٌ»<sup>١</sup> وقال عيسى عليه السلام فيما ذكره الله عنه ( وأوصاني بالصلوة والزكاة ما دمت حيا ) ومن الناس من يريد أن يستغل سماحة الإسلام استغلالاً سيئاً فيبيع لنفسه فعل المحرمات وترك الواجبات ويقول الدين يسر نعم ان الدين يسر ، ولكن ليس معنى ذلك أن ينفلت الإنسان من أحکامه ويتبع هو نفسه ، وإنما معنى سماحة الإسلام أنه ينتقل بالعبد من العبادة الشاقة إلى العبادة السهلة التي يستطيع أداؤها في حالة العذر . ومن ذلك الانتقال بأصحاب الأعذار الشرعية من الصيام أداء في رمضان إلى الصيام قضاء في شهر آخر عندما تزول أعذارهم ، أو الانتقال بهم من الصيام إلى الاطعام إذا كانوا لا يقدرون على القضاء . فجمع لهم بين أداء الواجب وانتقاء المشقة والخرج - فللله الحمد والمنة .

وصلى الله على وسلم على نبينا محمد ، ، ،

## ١٨ - في بيان أحكام القضاء

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين . . .

وبعد :

اعلموا أن من أفطر في رمضان بسبب مباح ، كالاعذار الشرعية التي تبيح الفطر ، أو بسبب حرم كمن أبطل صومه بجماع أو غيره وجب عليه القضاء لقوله تعالى : (فعدة من أيام آخر) ويستحب له المبادرة بالقضاء لابراء ذمته ، ويستحب أن يكون القضاء متتابعا - لأن القضاء يحکى الأداء ، وإن لم يقض على الفور وجب العزم عليه ، ويجوز له التأخير لأن وقته موسع . وكل واجب موسع يجوز تأخيره مع العزم عليه ، كما يجوز تفرقة بأن يصومه متفرقا - لكن إذا لم يبق من شعبان إلا قدر ما عليه فإنه يجب عليه التتابع اجاعاً لضيق الوقت ولا يجوز تأخيره إلى ما بعد رمضان الآخر لغير عذر . لقول عائشة رضي الله عنها : كان يكون على الصوم من رمضان فيما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان لكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، متفق عليه .

فدل هذا على أن وقت القضاء موسع إلى أن لا يبقى من شعبان إلا قدر الأيام التي عليه فيجب عليه صيامها قبل دخول رمضان الجديد ، فإن آخر القضاء حتى أتى عليه رمضان الجديد فإنه يصوم رمضان الحاضر ، ويقضى ما عليه بعده ، ثم إن كان تأخيره لعذر لم يتمكن معه من القضاء في تلك الفترة فإنه ليس عليه إلا القضاء . وإن كان لغير عذر وجب عليه مع القضاء اطعام مسكين عن كل يوم نصف صاع من قوت البلد .

وإذا مات من عليه القضاء قبل دخول رمضان الجديد فلا شيء عليه ، لأن له تأخيره في تلك الفترة التي مات فيها ، وإن مات بعد رمضان الجديد فإن كان تأخيره القضاء لعذر كالمرض والسفر حتى أدركه رمضان الجديد فلا شيء عليه أيضا ، وإن

كان تأخيره لعذر وجبت الكفارة في تركته بأن يخرج عنه اطعام مسكين عن كل يوم ، وإن مات من عليه صوم كفارة ، كصوم كفارة الظهار والصوم الواجب عن دم المتعة في الحج فإنه يطعم عنه عن كل يوم مسكينا ولا يصوم عنه ، ويكون الاطعام من تركته ، لأنه صيام لاتدخله النيابة في الحياة فكذا بعد الموت ، وهذا هو قول أكثر أهل العلم وإن مات من عليه صوم نذر استحب لوليه أن يصوم عنه لما ثبت في الصحيحين : (أن امرأ جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي ماتت عليها صيام نذر ، فأوصم عنها ، قال : نعم) .

والولي هو الوارث ، قال الإمام ابن القيم رحمه الله : يصوم عنه النذر دون الفرض الأصلي وهذا مذهب أحمد وغيره ، والمنصوص عن ابن عباس وعائشة وهو مقتضى الدليل والقياس . لأن النذر ليس واجبا بأصل الشرع ، وإنما أوجبه العبد على نفسه فصار بمتزلة الدين وهذا شبهه النبي صلى الله عليه وسلم بالدين .

وأما الصوم الذي فرضه الله عليه ابتداء فهو أحد أركان الإسلام فلا تدخله النيابة بحال . كما لا تدخل الصلاة والشهادتين . فإن المقصود منها طاعة العبد بنفسه وقيامه بحق العبودية التي خلق لها وامر بها ، وهذا لا يؤديه عنه غيره ولا يصلى عنه غيره .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : يطعم عنه كل يوم مسكين وبذلك أخذ أحد واسحق وغيرهما وهو مقتضى النظر كما هو موجب الأثر فإن النذر كان ثابتا في الذمة فيفعل بعد الموت ، وأما صوم فإن الله لم يوجبه على العاجز عنه بل أمر العاجز بالفدية طعام مسكين ، والقضاء إنما يجب على من قدر عليه لا على من عجز عنه فلا يحتاج إلى أن يقضى أحد عن أحد ، وأما الصوم وغيره من المنذرات فيفعل عنه بلا خلاف للأحاديث الصحيحة .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

## ١٩ - صلاة التراويف وأحكامها

الحمد لله رب العالمين ، شرع لعباده في شهر رمضان أنواع الطاعات ، وحثهم على اغتنام الأوقات ، والصلاحة والسلام على نبينا محمد ، أول سابق إلى الخيرات ، وعلى آله وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان . . . أما بعد :

اعلموا وفقني الله وإياكم - أن ما شرعي لك نبي الهدى محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الشهر المبارك صلاة التراويف ، وهي سنة مؤكدة ، سميت تراويف - لأن الناس كانوا يستريحون فيها بين كل أربع ركعات<sup>(١٣)</sup> ، لأنهم كانوا يطيلون الصلاة ، وفعلها جماعة في المسجد أفضل ، فقد صلاتها النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه في المسجد ليالي ثم تأخر عن الصلاة بهم خوفا من أن تفرض عليهم ، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة ، وصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة وكثير الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم ، فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم ، لا وذلك في رمضان وفعلها أصحابه من بعده ، وتلقتها أمته بالقبول ، وقال صلى الله عليه وسلم : (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) وقال عليه الصلاة والسلام (من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه ، فهي سنة ثابتة لا ينبغي للمسلم تركها .

أما عدد ركعاتها فلم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم والأمر في ذلك واسع ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : له أن يصلى عشرين ركعة كما هو المشهور عن مذهب أحمد والشافعى ، وله أن يصلى ستة وثلاثين كما هو مذهب

(١٣) أي بين كل تسليمتين ، لأن التراويف مشتملة على صلاة التهجد كذلك - وقد يغلط بعض أئمة المساجد الذين لا يقه لهم فلا يسلم بين كل ركعتين في التراويف أو التهجد ، وهذا خلاف السنة ، وقد نص العلامة على أن من قام إلى ثلاثة في التراويف أو في التهجد فهو كمن قام إلى ثلاثة في فجر أي تبطل صلاته .

مالك ، وله أن يصل إحدى عشرة ركعة وثلاثة عشرة ركعة وكل حسن ، فيكون تكثير الركعات أو تقليلها بحسب طول القيام وقصره .

وعمر رضى الله عنه لما جمع الناس على أبيه صلى بهم عشرين ركعة ، والصحابة رضى الله عنهم منهم من يقبل ومنهم من يكثـرـ . والحد المحدود لانص عليه من الشارع صحيح ، وكثير من الأئمةـ أى أئمة المساجدـ في التراویح يصلون صلاة لا يعقلونها ولا يطمئنون في الرکوع ولا في السجود ، والطمأنينة رکن ، والمطلوب في الصلاة حضور القلب بين يدي الله تعالى واتعاظه بكلام الله إذا يتلى ، وهذا لا يحصل في العجلة المکروهـ ، وصلاة عشر رکعات مع طول القراءة والطمأنينة أولى من عشرين رکعة مع العجلة المکروهـ ، لأن لب الصلاة وروحها هو إقبال القلب على الله عزوجل ورب قليل خير من كثير ، وكذلك ترتيل القراءة أفضل من السرعة ، والسرعة المباحـ هي التي لا يحصل معها اسقاط شيء من الحروف ، فإن أسقط بعض الحروف لأجل السرعة لم يجز ذلك وينهى عنه وأما إذا قرأ القراءة بينةـ يتنفع بها المصلون خلفه فحسن . وقد ذم الله الذين يقرؤون القرآن بلا فهم معناه . فقال تعالى : «ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أمانـي» أى تلاوة بلا فهم والمراد من ازال القرآن فهم معانـية والعمل به لا مجرد التلاوة ..

انتهی، کلامه رحمه الله .

وبعض أئمة المساجد لا يصلون التراويح على الوجه المشروع ، لأنهم يسرعون في القراءة سرعة تخل بآداء القرآن على الوجه الصحيح ، ولا يطمئنون في القيام والركوع والسجود ، والطمأنينة ركن من أركان الصلاة ، ويأخذون بالعدد الأقل في الركعات ، فيجمعون بين تقليل الركعات وتحفيض الصلاة واسعة القراءة ، وهذا تلاعب بالعبادة .<sup>(١٤)</sup> ، فيجب عليهم أن يتقدوا الله ويحسنو صلاتهم ، ولا يحرموا أنفسهم ومن خلفهم من أداء التراويح على الوجه المشروع<sup>(١٥)</sup> .

وفق الله الجميع لما فيه الصلاح والفلاح . . .

وصل الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

---

(١٤) وبعضهم يرفع صوته بالقراءة خارج المسجد بواسطة الميكروفون فيشوش على من حوله من المساجد ولا يتقييد بالتعيم الصادر بمنع ذلك وهذا لا يجوز . قال شيخ الإسلام ابن تيمية : من كان يقرأ القرآن والناس يصلون طرعاً فليس له أن يجهز جهراً يشغلهم به . فإن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه وهم يصلون في المسجد فقال : (يا أيها الناس كلكم ينادي ربه فلا يجهز بعضكم على بعض في القراءة) انتهى . مجموع الفتاوى

. (٦٢-٦٣، ٦٤).

(١٥) وبعض أئمة المساجد يسرع في القراءة ويطيلها من أجل أن يختتم القرآن في أول العشر الأواخر أو وسطها . فإذا ختمه ترك مسجده وسافر للعمره وخلف مكانه من قد لا يصلح للامامة وهذا خطأ عظيم ونقص كبير وتضييع لما وكل إليه من القيام بامامة المسلمين إلى آخر الشهر . ففيما بذلك واجب عليه وال عمرة مستحبة ، فكيف يترك واجباً عليه لفعل مستحب . وإن بقاءه في مسجده وإكياله لعمله أفضل له من العمرة - وبعضهم إذا اختتم القرآن خفف الصلاة وقلل القراءة في بقية ليالي الشهر .

التي هي ليالي الاعناق من النار . وكان هؤلاء يرون أن المقصود من التراويح التهجد هو ختام القرآن لا إحياء هذه الليالي المباركة بالقيام أقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وطلبها لفضائلها وهذا جهل منهم وتلاعب بالعبادة - ونرجو الله أن يرد لهم إلى الصواب .

## ٢٠ - الحث على تعلم القرآن وتلاوته لاسيما في هذا الشهر المبارك

الحمد لله ذى الفضل والإحسان ، أنعم علينا بنعم لا تختصى وأجلها نعمة القرآن وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم على طريق الإيمان . وسلم تسليماً كثيراً . . . وبعد :

عباد الله - اتقوا الله تعالى - واشکروه على ما من به عليكم من نعمة الإيمان . وخصكم به من انزال القرآن . فهو القرآن العظيم ، والذكر الحكيم ، والصراط المستقيم . هو كلام الله الذى لا يشبهه كلام ، ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، تكفل الله بحفظه فلا يتطرق إليه نقص ولا زيادة ، مكتوب في اللوح المحفوظ وفي المصاحف : محفوظ في الصدور . متلو بالألسن ، ميسر للتعلم والتدبر **﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر﴾** يستطيع حفظه واستظهاره الصغار . والأعاجم لا تكل الألسن من تلاوته ، ولا تقلل الأسماء من حلاوته ولذتها ، ولا تشبع العلماء من تدبره والتفقه في معانية ، ولا يستطيع الانس والجن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه ، لأنه المعجزة الخالدة ، والحججة الباقية ، أمر الله بتلاوته وتدبره وجعله مباركا ، فقال تعالى : **﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليذروا آياته وليتذكر أولو الألباب﴾** .

وقال صلى الله عليه وسلم : (من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة وحسنـة بـعـشر أمـثالـها . لا أقول : ألم حـرـفـ . ولكن ألف حـلـافـ ولاـم حـرـفـ ، ومـيم حـرـفـ) رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ، وقد جعل الله ميزة وفضيلة لحملة القرآن العاملين به على غيرهم من الناس ، قال صلى الله عليه وسلم : (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) رواه البخارى وقال صلى الله عليه وسلم : (مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأترجـة رـيحـها طـيـبـ ، وـطـعـمـها طـيـبـ ، ومـثـلـ المؤـمـنـ الذى لاـيـقـرـأـ القرـآنـ مثلـ التـمـرـةـ لاـيـرـيـحـ لهاـ وـطـعـمـهاـ طـيـبـ حـلـوـ ، ومـثـلـ الـمـنـاقـقـ الذىـ يـقـرـأـ القرـآنـ مثلـ الـرـيـحانـةـ رـيـحـهاـ طـيـبـ وـطـعـمـهاـ مـرـ، ومـثـلـ الـمـنـاقـقـ الذىـ لاـيـقـرـأـ القرـآنـ كـمـثـلـ الـخـنـظـلـةـ لـيـسـ لهاـ رـيـحـ)

وطعمها من) رواه البخاري ومسلم . ففى هذه النصوص حث على تعلم القرآن أولا ، ثم تلاوته وتدبره ثانيا . ثم العمل به ثالثا . وقد انقسم الناس مع القرآن الى أقسام فم منهم من يتلوه حق تلاوته وهم بدراسته على وعملا . وهؤلاء هم السعداء . الذين هم أهل القرآن حقيقة . ومنهم من أغرض عنه فلم يتعلم ولم يلتفت إليه . وهؤلاء قد توعدهم الله بأشد الوعيد ، فقال تعالى : « ومن يعش عن ذكر الرحمن نقىض له شيطاناً فهو له قرين ». .

وقال تعالى : « ومن أغرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكًا . ونحشره يوم القيمة أعمى . قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا . قال كذلك أتيتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى » ومن الناس من تعلم القرآن ولكنه أهمل تلاوته . وهذا هجر للقرآن وحرمان للنفس من الأجر العظيم في تلاوته وسبب لنسيائه وقد يدخل في قوله تعالى : ( ومن أغرض عن ذكرى) فإن الاعراض عن تلاوة القرآن وتعریضه للنسيان خسارة كبيرة ، وسبب لسلط الشيطان على العبد . وسبب لقصوة القلب ومن الناس من يتلو القرآن مجرد تلاوة من غير تدبر ولا اعتبار . وهذا لا يستفيد من تلاوته فائدة كبيرة . وقد ذم الله من اتقصر على التلاوة من غير تفهم فقال سبحانه في اليهود : « ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أمانى وإن هم إلا يظنون » أي يتلونه تلاوة مجردة عن الفهم - فيجب على المسلم عند تلاوته للقرآن أن يحضر قلبه لفهمه على قدر استطاعته . ولا يكتفى بمجرد سرده وختمه من غير تفهم وتأثير . وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه . . .

وصلى الله عليه نبينا محمد .

## ٢١ - في الزكاة وأحكامها<sup>(١٦)</sup>

الحمد لله رب العالمين ، جعل في أموال الأغنياء حقاً للفقراء والمساكين والمصارف التي بها صلاح الدنيا والدين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليماً كثيراً . وبعد :

اعلموا أن الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام ، وهي المعاية للصلوة بين تلك الأركان ، وقريبتها في الذكر في كثير من آيات القرآن ، حيث قررها الله سبحانه بالصلوة في نيف وثلاثين آية مما يدل على أهميتها ، وعظيم مكانتها ، وفيها مصالح عظيمة أعظمها شكر الله تعالى وامتثال أمره بالإنفاق بما رزق والحصول على وعده الكريم للمنتفقين بالأجر ، ومنها مواساة الأغنياء لأخوانهم الفقراء في سد حاجاتهم ودفع الفاقة عنهم .

ومنها تطهير المزكي من البخل والشح والأخلاق الذميمة وجعله في صفوف المحسنين الذين يحبهم الله ويحبهم الناس ، قال تعالى : «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها» ، وقال تعالى : «وأحسنوا أن الله يحب المحسنين» . ومنها أنها تسبب نماء المال وحلول البركة فيه ، قال تعالى : «وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه وهو خير الرازقين» .

وفي الحديث الصحيح (يقول الله تعالى : يا ابن آدم انفق عليك) . ومنع الزكاة يسبب أضراراً عظيمة - منها الحرمان من هذه المصالح المترتبة على اخراجها ، ومنها تعريض المال للتلف والهلاك ، ففي الحديث الذي رواه البزار عن عائشة رضي الله عنها : (ما خالطت الزكاة بالاقط إلا أهلكته) وأنتم ترون وتسمعون اليوم ما يصيب الأموال من الكوارث التي تتلفها من حرائق وغرق ونهب وسلب

---

(١٦) وذلك بمناسبة أن كثيراً من الناس اعتادوا إخراج زكاة أموالهم في شهر رمضان لفضيلة الزمان . نسأل الله لنا ولهم القبول .

وخسارة وافلاس وما يصيب الشار من الآفات التي تقضى عليها أو تنقصها نقصا ظاهرا وهذا من عقوبات منع الزكاة .

ومنها : منع القطر من السماء الذى به حياة الناس والبهائم ونمو الأشجار والشار وفي الحديث : (وما منع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء) . كما تشاهدون انحباس الأمطار عن كثير من البلاد وما نتج عن ذلك من الأضرار العظيمة - هذه عقوبات عاجلة - وأما العقوبات الآجلة فهي أشد من ذلك . . . قال تعالى : «والذين يكتنرون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبئرهم بعذاب أليم ، يوم يحمن عليهم في نار جهنم فتكوى بها جهاتهم وجنتهم وظهورهم هذا ما كتزنتم لأنفسكم فذوقوا ما كتتم تكتنرون» .

وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز يعذب به يوم القيمة ، ويوضح ذلك الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى حقها إلا إذا كان يوم القيمة صفحات له صفائح من نار فأحمى عليها في نار جهنم فيكون بها جنبه وجيئه وظهره ، كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيل إما إلى الجنة وإما إلى النار) .

وقال تعالى : «ولا يحسن الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطرون ما بخلوا به يوم القيمة» .

يوضح ذلك الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من أتاهم الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع (أي ثعباناً عظيماً كريه المنظر) له زبيتان يطوقه يوم القيمة . ثم يأخذ بلهزمتيه (يعنى شدقته) ثم يقول أنا مالك ، أنا كنزك) هذه عقوبة مانع الزكاة في الآخرة قد بينها الله رسوله ، وهى أن المال غير المزكى يجعل صفائح تحمى في نار جهنم يكوى بها جنبه وظهره . وجعل أيضاً ثعباناً عظيماً يطوق به عنقه ويمسك بشدقته ويلدغه ويفرغ فيه السمية الكثير الذي يتآلم منه جسمه .

وليس هذا العذاب يحصل في ساعة وينقطع بل يستمر خمسين ألف سنة ، نعم بالله من ذلك . . .

ومانع الزكاة إذا عرف عنه ذلك فإنه لا يجوز تركه ، بل يجب الإنكار عليه ونصحه فإن أصر على منعها وجب على ولـي الأمر أن ينظر في شأنه فإن كان جاحداً لوجوهاً وجـب أن يستتاب فإن تاب وأدى الزكـاة الله وإلا وجب قـتله مرتدـاً عن دين الإسلام ، وإن كان مـقراً بـوجـوهاً ولكـنه منعـها بـخـلاً وجـب تعـزـيرـه وأـخذـها منهـ قـهـراً ، وإن لم يمكنـ أـخذـها منهـ إـلا بـقتـالـ فإـنه يـقـاتـلـ - كـما قـاتـلـ الصـحـابـة بـقـيـادـةـ أبيـ بـكرـ الصـدـيقـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ مـانـعـ الزـكـاةـ بـعـدـ وـفـةـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـتـىـ خـضـعـوا لـدـفـعـهـاـ وـلـتـزـمـوا بـحـكـمـهـاـ ،ـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ .

وصلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـآلـهـ وـصـحـبـهـ

## ٢٢ - بيان ما تجب فيه الزكاة وحد القدر الواجب

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين . وعلى الله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .. وبعد :-

اعلموا عباد الله أن الأموال التي تجب فيها الزكاة أربعة أنواع : نتكلم على نوعين منها :

### النوع الأول :-

النقدان : الذهب والفضة وما يقوم مقامهما من الأوراق النقدية التي يتعامل بها الناس اليوم سواء سميت ، دراهم أو ريالات أو دنانير أو دولارات أو غير ذلك من الأسماء ، فمن كان عنده نصاب من الذهب أو الفضة<sup>(١٧)</sup> أو ما يعادل النصاب من تلك الأوراق النقدية أو أكثر من النصاب ، وحال عليه الحول فإنه يجب فيه الزكاة ، ومقدارها ربع العشر أي ريالان ونصف من كل مائة ، سواء ادخرها للتجارة أو للنفقة أو للزواج أو لشراء بيت أو سيارة أو غير ذلك من حوائجه ، وسواء كانت هذه النقود كبيرة أو صغيرة أو لمجنون فيجب الزكاة في أموال الأيتام والقصار ويندرجها عنهم ولهم .

وربع الدرهم حوله حوالها ، فيزكي الرابع مع رأس المال ولو لم يمض على الربع إلا مدة يسيرة أو لم يمض عليه شيء .

والموظف الذي يدخل من مرتبه كل شهر مبلغا ، الأحوط له والأسهل عليه أن يجعل شهرا من السنة كشهر رمضان وقتا لا خراج زكاة ما اجتمع لديه من النقود إلى مثل هذا الشهر من السنة القادمة ما تم حوله وما لم يتم حوله .

(١٧) والنصاب من الفضة ستة وخمسون ريالا بالريال الفضي العربي السعودي . والنصاب من الذهب أحد عشر جنيها وثلاثة أسعار الجنيه السعودي . أو ما يعادل هذين المقدارين من الورق النقدي مما يبلغ صرفه قيمتها .

ومن كان له ديون في ذمم الناس سواء كانت قروضا أو أثمان مبيعات مؤجلة أو أجورات فإن كانت هذه الديون على أناس مسربين باذلين يستطيع الحصول عليها عندما يطلبتها منهم فإنه يزكيها إذا تم لها حول من حين العقد ، سواء قبضها منهم أو لم يقبضها كما يزكي المال الذي بيده . وأن كانت هذه الديون على مسربين أو على ماطلين ولا يدرى هل يحصل عليها أم تذهب فإنه يزكيها إذا قبضها عن سنة واحدة فقط على الأصح . وإذا كان على الإنسان ديون للناس وعنه نقود فالأصح من قولى العلماء أن الدين لا يمنع وجوب الزكاة فيها عنده فيزكي ما عنده من النقود .

### النوع الثاني من الأموال التي تجب فيها الزكاة :-

عروض التجارة . وهي السلع المعروضة للبيع طلبا للربح كالأنقمشة والسيارات والآليات وقطع الغيار والأراضي والعقارات المعدة للبيع ومحظيات البقالات من أنواع الأطعمة والأشربة والمعلبات ومحظيات الصيدليات من الأدوية والأدوات الطبية وأدوات البناء بأنواعها ، وما تحويه المكتبات التجارية من الكتب وغيرها ، فإنه عند تمام الحول عليها أو على ثمنها الذي اشتريت به يقومها بأن يقدر قيمتها التي تساويها عند تمام الحول سواء كانت قدر قيمتها التي اشتراها بها أو أقل أو أكثر . ولا ينظر إلى ما اشتراها به ثم يخرج ربع العشر من القيمة المقدرة . ولا يترك شيئا مما أعد للبيع كبيرا • كان أو صغيرا إلا ويقدر قيمته ، بأن يجرد كل ما عنده ويقومه لخارج زكاته ، ولا زكاة فيها أعد للتأجير من العقارات ، والسيارات والدكاكين والآليات وغيرها . فلا زكاة في نفس هذه الأشياء وإنما الزكاة في أجرتها إذا حال عليها الحول من حين عقد الإجارة .

ولا زكاة على الإنسان فيها أعده للاستعمال كالمسكن والمتجرب أي المحل الذي يجلس فيه للبيع والشراء . والسيارات التي يركبها وغير ذلك من مستعملاته ، والذي عنده مصنع أو ورشة للحدادة أو لإصلاح السيارات ، أو عنده مطبعة ، لازكاة عليه في الآليات التي يستخدمها للعمل ، وإنما الزكاة في الغلة التي يحصل عليها من ذلك المصنع أو الورثة أو المطبعة بأن يخرج ربع العشر مما حال عليه الحول من الدرهم التي يحصل عليها من هذه الأشياء .

والأسهم التي للإنسان في الشركات - إن كانت شركات استثمار كشركات المصانع أو شركات النقل وشركات الكهرباء والاسمنت ، فهذه تجب الزكاة في غلتها فإذا حصل المساهم على شيء من غلة أسهمه في الشركة فإنه يزكيه - وأما الأسهم التي له في الأراضي التجارية - فتجب عليه زكاة أسهمه منها بأن يقوم تملك الأرضي عند تمام حوالها وينخرج ربع عشر قيمة نصبيه منها .

واعلموا رحمة الله أنه لا بد من النية عند دفع الزكوة لأنها عبادة والعبادة لاتصح إلا بنية لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ مانوي) فيبنيو عنده دفعها أنها زكوة .

ولو دفع دراهم وهو لم ينوهها زكوة ثم نوى بعد ذلك لم تجزه ، وعلى المسلم أن يخصى مالديه من المال الذي تجب فيه الزكوة أحصاءاً دقيقاً لثلا يبقى من ماله شيء لم تخراج زكاته فيوجب ذلك محقه وتلفه .

ويجوز للإنسان أن يوكل من يخصى ماله وينخرج زكاته نيابة عنه ، ويجب على المزكى أن يخرج الزكوة طيبة بها نفسه غير متمن بـها ولا مستكثر لها ولا كاره لاخراجها ، قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) .

وقال تعالى : «**وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَىٰ وَلَا يَنفَقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ**» . ويستحب أن يدعوا عند اخراجها فيقول : (اللهم اجعلها مغنا ولا تجعلها مغرماً) ويقول آخرها : (آجرك الله فيما أعطيت وبارك لك فيما أبقيت وجعله لك فيما أبقيت وجعله لك طهورا) . . .

فاقتوا الله عباد الله في أمور دينكم عامة وفي زكاة أموالكم خاصة . عباد الله : وينبغى للإنسان الاستكثار من صدقة القطوع أيضاً في هذا الشهير الكريم ، والمولس العظيم ، لحديث أنس (سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الصدقة أفضل ؟ فقال : صدقة في رمضان) رواه الترمذى وقال صلى الله عليه وسلم أي الصدقة أفضل ؟ فقال : صدقة في رمضان) رواه الترمذى وقال صلى الله عليه وسلم : (من تصدق بعدل مرة من كسب طيب ، ولا يصعد إلى الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمنيه ثم

يربيها لصاحبها حتى تكون مثل الجبل العظيم) متفق عليه .  
وعن أنس مرفوعا : (إن الصدقة لتطفيء غضب الرب ، وتدفع مية السؤ  
والآيات والأحاديث في هذا كثرة معروفة .

والصدقة في هذا الشهر فيها اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد كان  
يتضاعف جوده فيه أكثر من غيره .

نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه ، وأن يشملنا بعفوه ومغفرته ورحمته .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين .

## ٢٣ - في أحكام الزكاة أيضا

الحمد لله رب العالمين له الحمد في الآخرة والأولى . أغنى وأفني ، ووعد من أعطى واتقى وصدق بالحسنى أن يسره لليسري ، وتوعد من بخل واستغنى وكذب بالحسنى أن يسراه للعسرى وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم في سبيل الله واستمسكوا من الإسلام بالعروة الوثقى ، وسلم تسليما كثيرا وبعد :

اتقوا الله تعالى واعلموا أن ما تخرجونه من الزكاة وغيرها من الصدقات بنية خالصة ومن كسب حلال أنه يكون قرضا حستا تفرضونه ربكم وتجدونه مدخرا لكم ومضاعفاً أضعافاً كثيرة . فهو الرصيد الباقي والتوفير النافع والاستئثار المفید . ومع ما يخلف الله لكم في الدنيا من نمو أموالكم وحلول البركة فيها ، فلا تستكثروا مبالغ الزكاة التي تدفعونها ، فإن بعض الناس الذين يملكون الملايين الكثيرة قد يستكثرون زكاتها ، ولا ينظرون إلى فضل الله عليهم حيث ملكهم هذه الملايين وأنه قادر على أن يسلبها منهم ويحوthem إلى فقراء معوزين في أسرع لحظة . أو يأخذهم على غرة فيتركونها لغيرهم ، فيكون عليهم مسؤوليتها ولغيرهم منفعتها .

ثم اعلموا أن الله سبحانه عين مصارف للزكاة لا يجوز ولا يجزئ دفعها في غيرها . قال تعالى : « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم » .

فمن كان يملك ما يكفيه ويكتفى من يموئهم لمدة سنة ، أو له ايراد من راتب أو غيره يكفيه فهو غنى لا يجوز ولا يجزئ صرف الزكاة إليه . ولا يجوز له هو أن يأخذها ، وكذلك من كان عنده القدرة على الكسب الذي يكتفيه<sup>(١٨)</sup> فإنه لا يجوز ولا يجزئ دفع الزكاة إليه ولا يجوز له هو أخذها . فلا يجوز للمذكى أن يدفع زكاته

(١٨) وهناك فرص للكسب .

إلا من يغلب على الظن أنه من أهل الزكاة ، فقد جاء في الحديث أن الزكاة لا تخل  
لغنى ولا لقوى مكتسب . رواه أبو داود والنسائي ..

وكذا لا يجوز صرف الزكاة في المشاريع الخيرية كبناء المساجد والمدارس وغيرها وإنما  
تقول هذه المشاريع من بيت المال . أو من التبرعات . فالزكاة حق الله شرعه لهذه  
المصارف المعينة لا تجوز المحاباة بها من لا يستحقها ، ولا أن يجعل بها لنفسه نفعا  
دنيويا أو يدفع بها عنه ضررا ، ولا أن يقى بها ماله بأن يجعلها بدلا من حق يجب عليه  
لأحد ، ولا يجوز أن يدفع بالزكاة عنه مذمة ، ولا يجوز دفعها إلى أصوله . ولا إلى  
فروعه . ولا إلى زوجته أو إلى أحد من تلزمها نفقته .

فاقتروا الله عباد الله ول يكن اخراج الزكوة وصرفها وسائر عباداتكم على مقتضى  
كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واعلموا عباد الله أن من لا يصرف الزكوة في مصارفها الشرعية التي حددتها الله في  
كتابه فإنها لا تجزيه ولا تبرأ ذمته منها . لأن الله سبحانه هو الذي حدد هذه المصارف  
بنفسه فقال : «إنما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي  
الرقب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم» وهذا  
تعير يفيد الحصر وهو قصر الحكم فيما ذكر ونفيه عما عداه - ولو صرفها في مصرف  
واحد من هذه المصارف الشائنة أجزاء ذلك ولا يتعين عليه استكمالها . بدليل أن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن : (فأعلمهم أن الله  
اقرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنىائهم فترد في فقرائهم) الحديث . حيث اقتصر  
على ذكر القراء فيه فدل على جواز الاقتصر عليهم واجزائهم .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآل وصحبه أجمعين .

## ٢٤ - الحث على زيادة الاجتهاد في الأعمال الصالحة في العشر الأخير من رمضان

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآل وصحبه وكل من تبعه بإحسان إلى يوم الدين وبعد :

أيها المسلمون ، إنكم في عشر مباركة هي العشرة الأولى من شهر رمضان ، جعلها موسى للاعتاق من النار ، وقد كان النبي صل الله عليه وسلم يخُص هذه العشر بالاجتهاد في العمل أكثر من غيرها كما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صل الله عليه وسلم كان يجتهد في العشر الأولى ما لم يجتهد في غيرها ، وفي الصحيحين عنها قالت كان النبي صل الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد مثراه ، وأحيا ليته ، وأيقظ أهله ، وهذا شامل للاجتهاد في القراءة والصلوة والذكر والصدقة وغير ذلك . وكان عليه الصلاة والسلام يتفرغ في هذه العشر لتلك الأعمال فينبغي لك أيها المسلم الاقتداء بنبيك فتفرغ من أعمال الدنيا أو تخفف منها لتتوفر وقتا للاشتغال بالطاعة في هذه العشر المباركة .

ومن خصائص هذه العشر الاجتهاد في قيام الليل وتطويل الصلاة بتمديده القيام والركوع والسجود وتطويل القراءة وإيقاظ الأهل والأولاد ليشاركون المسلمين في إظهار هذه الشعيرة ويشتركوا في الأجر ويتردوا على العبادة ، وقد غفل كثير من الناس عن أولادهم يبسمون في الشوارع ويسهرون للعب والسفه ولا يحترمون هذه الليالي ولا تكون لها منزلة في نفوسهم . وهذا من سوء التربية وأنه لمن الحرمان الواضح والخسران المبين أن تأتى هذه الليالي وتنتهي وكثير من الناس في غفلة معرضون . لا يهتمون بها ولا يستفيدون منها ، يسهرون الليل كله أو معظمه فيها لافائدة فيه أو فيه فائدة محدودة يمكن حصوطم عليها في وقت آخر ، ويعطلون هذه الليالي عما خصصت له ، فإذا جاء وقت القيام ناموا وفوتوا على أنفسهم خيرا كثيرا ، لعلهم لا يدركونه في عام آخر وقد حملوا أنفسهم وأهليهم وأولادهم أوزارا ثقيلة لم يفكروا في

سوء عاقبتها . وقد يقول بعضهم إن هذا القيام نافلة وأنا يكفيني المحافظة على الفرائض وقد قالت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها لأمثال هؤلاء (بلغنى عن قوم يقولون أن أدينا الفرائض لم نبال أن نزداد ، ولعمري لا يسألهم الله إلا عمما افترض عليهم . ولكنهم قوم يخطئون بالليل والنهار ، وما أنت إلا من نبيكم وما نبيكم إلا منكم ، والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل .

ومن خصائص هذه العشر المباركة أنها يرجى فيها مصادفة ليلة القدر التي قال الله فيها (ليلة القدر خير من ألف شهر) وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من قام ليلة القدر إلينا وإحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) ولا يظفر المسلم بهذه الليلة العظيمة إلا إذا قام ليالي العشر كلها لأنها لم تتحدد في ليلة معينة منها ، وهذا من حكمة الله سبحانه لأجل أن يكثراً اجتهاد العباد في تحريرها ويقوموا ليالي العشر كلها لطلبها فتحصل لهم كثرة العمل وكثرة الأجر ، فاجتهدوا ورحمكم الله في هذه العشر التي هي خاتم الشهر ، وهي ليالي العتق من النار ، قال النبي صلى الله عليه وسلم عن شهر رمضان (شهر أوله رحمة . وأوسطه مغفرة . وأخره عتق من النار) فالمسلم الذي قمر عليه مواسم الرحمة والمغفرة والعتق من النار في هذا الشهر وقد بذل مجده وحفظ وقته والتمس رضى ربه ، إن هذا المسلم حرى أن يحوز كل خيرات هذا الشهر وبركاته ويفوز بنفحاته ، فينال الدرجات العالية بها أسلفه في الأيام الخالية . نسأل الله التوفيق والقبول والغافر عن التقصير<sup>(١٩)</sup>  
والحمد لله رب العالمين . . . . وصل الله على نبينا محمد وآل وصحبه

(١٩) هذا وينبئ التبيه على أن بعض أئمة المساجد هداهم الله بمخالفون السنة وهدى السلف حيث أن السنة هي زيادة الاجتهاد في هذه العشر باضافة صلاة التهجد والقيام إلى صلاة التراويح فيصل عشر ركعات تراويح في أول الليل وعشرين ركعات تهجد في آخر الليل وتختتم بالوتر . لكن بعض الأئمة في هذا الزمان يلغى صلاة التراويح ويقتصر على صلاة التهجد عشر ركعات أو ثمان ركعات يقسمها بين أول الليل وأخره ، ويعنى هذا أنهم لا يزيدون اجتهادهم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يزيد اجتهاده في هذه العشر ويعنى لياليها بزيادة الصلاة وتطويلها .

وللشيخ العلامة أبي بطين رسالة في الرد على مثل هؤلاء تجدوها في الدور السنوية (٣/١٨١-١٨٥) . وستنقلها في آخر هذا الكتاب .

## ٢٥ - في بيان أحكام الاعتكاف

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على نبينا محمد الذي لانبى بعده ، وعلى آله وصحبه . . . وبعد :

اعلموا أن هناك عبادة عظيمة تتعلق بالصيام وبال العشر الأواخر وهي عبادة الاعتكاف ، وقد ختم الله به آيات الصيام حيث قال سبحانه : «ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد» .

والاعتكاف لغة : لزوم الشيء والمكث عنده .

واصطلاحاً : لزوم المسجد لطاعة الله ، ويسمى جواراً ، وهو سنة وقربة بالكتاب والسنّة والاجماع ، وهو من الشرائع القديمة وفيه تقرب إلى الله تعالى بال默كث في بيت من بيته وحبس للنفس على عبادة الله ، وقطع للعلاقة عن الخلاص للاتصال بالخلق ، واحلاء للقلب من الشواغل عن ذكر الله ، والتفرغ لعبادة الله بالتفكير والذكر وقراءة القرآن والصلوة والدعاء والتقوية والاستغفار ، والاعتكاف مسنون كل وقت ولكن في رمضان أكمل . لفعله عليه الصلاة والسلام ومداومته عليه ، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله) وقد اعتكف أزواجاً رضي الله عنهم معه وبعده ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : ثم اعتكف ازواجاً من بعده واعتكف معه واستترن بالأختيبة ، وأفضل الاعتكاف في رمضان الاعتكاف في العشر الأواخر لأنه صلى الله عليه وسلم داوم عليه إلى وفاته لقول عائشة رضي الله عنها : (كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله) ولأن العشر الأواخر أرجى لتحرى ليلة القدر .

والاعتكاف عمل وعبادة لا يصح إلا بشرط :

الأول : النية لقوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات) .

الثاني : أن يكون في مسجد لقوله تعالى : (وأنتم عاكفون في المساجد) فوصف المعتكف بكونه في المسجد ، فلو صح في غيره لم يختص تحريم المباشرة فيه ، إذ هي محمرة في الاعتكاف مطلقا ، ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في مسجده وفعله خرج بيانا للمشروع .

الثالث : أن يكون المسجد الذي اعتكف فيه تقام فيه صلاة الجماعة لما روى أبو دوداد عن عائشة : (ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة) وأن الاعتكاف في غير المسجد الذي تقام فيه الجماعة يفي إما إلى ترك الجماعة وإما إلى تكرر خروج المعتكف كثيرا مع امكان التحرز من ذلك وهو مناف للاعتكاف ، ولا يجوز للمعتكف الخروج من معتكه إلا لما لا بد منه ، قالت عائشة رضي الله عنها : السنة للمعتكف أن لا يخرج إلا لما لا بد منه ، وكان صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت إلا حاجة الإنسان ، ولا يعود مريضا ولا يشهد جنازة إلا أن كان قد اشترط ذلك في ابتداء اعتكافه .

ويحرم على المعتكف مباشرة زوجته لقوله تعالى : **﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عاكفُونَ فِي الْمَساجِد﴾** .

أى مادمتم عاكفين ، ويستحب اشتغاله بذكر الله من صلاة وقراءة وذكر ، واجتناب مالا يعنيه لقوله صلى الله عليه وسلم : (من حسن المرء تركه ما لا يعنيه) وله أن يتحدث مع من يأتيه مالم يكثير ، ولا يأس أن يتنتف ويتطيب ، وله الخروج لما لا بد له منه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت إلا حاجة الإنسان متفق عليه ، فله أن يخرج لقضاء الحاجة والطهارة الواجبة واحضار الطعام والشراب إذا لم يكن له من يأتى بها هذا هو الاعتكاف المشروع وهذه بعض أحكامه .

ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح (انه قريب مجيب) .

**والحمد لله رب العالمين . . .**

**وصلى الله وسلم على نبينا محمد وأله وصحبه . . .**

## ٢٦ - في بيان فضل ليلة القدر

### والبحث على الاجتهاد فيها

الحمد لله فضل شهر رمضان على غيره من الشهور ، وخصه بليلة القدر ، التي هي خير من ألف شهر ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآل وصحبه . . . وبعد :

قال الله تعالى : «إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا متذرين . فيها يفرق كل أمر حكيم» وقال تعالى : «إنا أنزلناه في ليلة القدر ، وما أدرك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من ألف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر» .

وهي في شهر رمضان المبارك لقوله تعالى : «شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان» وترجى في العشر الأواخر منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم : «تحرروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان» متفق عليه ، فينبغي الاجتهد في كل ليالي العشر طلباً لهذه الليلة ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من قام ليلة القدر إلينا واحتسباً غفر له ما تقدم من ذنبه) وأخبر تعالى أنها خير من ألف شهر وسميت ليلة القدر لأنها يقدر فيها ما يكون في تلك السنة لقوله تعالى : «فيها يفرق كل أمر حكيم» وهو التقدير السنوي ، وهو التقدير الخاص ، أما التقدير العام فهو متقدم على خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ، كما صحت بذلك الأحاديث ، وقيل سميت ليلة القدر لعظم قدرها وشرفها ومعنى قوله تعالى : «خير من ألف شهر» أي قيمتها والعمل فيها خير من العمل في ألف شهر خالية منها . وطلبها في أوتار العشر أكده ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (اطلبوها في العشر الأواخر في ثلاثة يعثرين أو سبع يعثرين أو تسع يعثرين) وليلة سبع وعشرين أرجاها لقول كثير من الصحابة إنها ليلة سبع وعشرين ، منهم ابن عباس وأبي بن كعب وغيرهما - وحكمة اخفائها ليجتهد المسلمون في العبادة في جميع ليالي العشر ، كما أخفيت ساعة الاجابة من يوم الجمعة ليجتهد المسلم في جميع اليوم

ويستحب لل المسلم أن يكثّر فيها من الدعاء ، لأن الدعاء فيها مستجاب ويدعو بها ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله : إن وافقتها فبم أدعوك قال : قولى اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنى ؟ .  
رواه أحمد وابن ماجه .

في أيّا المسلمين اجتهدوا في هذه الليلة المباركة بالصلوة والدعاء والاستغفار والأعمال الصالحة فإنها فرصة العمر ، والفرص لا تدوم ، فإن الله سبحانه أخبر أنها خير من ألف شهر ، وألف الشهر تزيد على ثمانين عاما ، وهي عمر طويل لو قضاه الإنسان كلّه في طاعة الله . فليلة واحدة وهي ليلة القدر خير منه ، وهذا فضل عظيم ، وهذه الليلة في رمضان قطعا وفي العشر الأخير منه آكد ، وإذا أجهد المسلم في كل ليالي رمضان فقد صادف ليلة القدر قطعا ورجى له الحصول على خيرها .

فأى فضل أعظم من هذا الفضل لمن وفقه الله . فاحرصوا رحمة الله على طلب هذه الليلة واجتهدوا بالأعمال الصالحة لتفوزوا بثوابها فإن المحروم من حرم الثواب . ومن تمّ عليه مواسم المغفرة ويبيقى محلاً بذنبه بسبب غفلته واعراضه وعدم مبالاته فإنه محروم . أيها العاصي تب إلى ربك وأسأله المغفرة فقد فتح لك باب التوبة ، ودعاك إليها يجعل لك مواسم للخير تضاعف فيها الحسنات وتتحقق فيها السيمات فخذ لنفسك بأسباب النجاة .

والحمد لله رب العالمين . . . .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه ..

## ٢٧ - في بيان ما يشرع في ختام الشهر

الحمد لله الذي تم بنعمته الصالحات ، جعل لكل موجود في هذه الدنيا زوالا ، ولكل مقيم انتقالا ، ليعتبر بذلك أهل الإيمان ، فيبادروا بالأعمال ما داموا في زمن الامهال ، ولا يغتروا بطول الأمال . وصل الله على نبينا محمد والآله وأصحابه خير صحب وأآل ، وسلم تسليما كثيرا . . . وبعد :

عباد الله تفكروا في سرعة مرور الليالي والأيام واعلموا أنها تقص بمرورها أمهاركم ، وتطوى بها صحائف أعمالكم ، فبادروا بالتوبة والأعمال الصالحة قبل انقضاء الفرصة السانحة .

عباد الله : كنتم بالأمس القريب تستقبلون شهر رمضان المبارك ، واليوم تودعونه مرتاحلا عنكم بما أودعتموه ، شاهدا عليكم بما عملتموه ، فهنيئاً لمن كان شاهداً له عند الله بالخير ، شافعا له بدخول الجنة والعتق من النار ، وويل لمن كان شاهداً عليه بسوء صنيعه . شاكيا إلى ربه من تفريطه فيه وتضييعه ، فودعوا شهر الصيام والقيام بخير ختام . فإن الأعمال الخواتم فمن كان محسناً في شهره فعلية الآتم ومن كان مسيئاً فعلية بالتوبة والعمل الصالح فيما بقي له من الأيام ، فربما لا يعود عليه رمضان بعد هذا العام ، فاختتموه بخير واستمروا على مواصلة الأعمال الصالحة التي كنتم تؤدونها في بقية الشهور ، فإن رب الشهور واحد وهو مطلع عليكم وشاهد . وقد أمركم بطاعته مدى الحياة ، ومن كان يعبد شهر رمضان فإن شهر رمضان قد انقضى وفات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حى لا يموت فليستمر على عبادته في جميع الأوقات ، فإن بعض الناس يتبعدون في شهر رمضان خاصة ، فيحافظون فيه على الصلوات في المساجد ويكتشرون من تلاوة القرآن ويتصدقون من أموالهم ، فإذا انتهى رمضان تكاسلوا عن الطاعة وربما تركوا الجمعة والجماعة فهدموا مابنوه ، ونقضوا ما أبرموه ، وكأنهم يظنون أن اجتهدهم في رمضان يكفر عنهم ما يجرى منهم في السنة من القبائح والموبقات ، وترك الواجبات ، وفعل المحرمات ، ولم يعلموا أن تكفير

رمضان وغيره للسيئات مقيد باجتناب الكبائر والموبقات ، قال تعالى : «إِن تجتنبوا كُبَيْرًا مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ» .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر) .

وأى كبيرة عدا الشرك أعظم من إضاعة الصلاة ، وقد صارت أضاعتتها عادة مألوفة عند بعض الناس .

إن اجتهد هؤلاء في رمضان لا ينفعهم شيئاً عند الله إذا هم أتبعوه بالمعاصي من ترك الواجبات و فعل المحرمات .

وقد سئل بعض السلف من قوم يجتهدون في شهر رمضان فإذا انقضى ضيغوا واساءوا فقال : بئس القوم لا يعرفون الله إلا في رمضان - نعم لأن من عرف الله خافه في كل الزمان .

وي بعض الناس قد يصوم رمضان ويصلى فيه ويظهر الخير ويترك المعاصي لا إيماناً واحتساباً ، وإنما يفعل ذلك من باب المجاملة والمجارات للمجتمع ، لأنه يعتبر هذا من التقاليد الاجتماعية ، وهذا هو النفاق الأكبر فإن المنافقين كانوا يراءون الناس فيما يتظاهرون به من العبادة .

وهذا يعتبر شهر رمضان سجناً زمنياً يتضرر انتقاماً له ينقض على المعاصي والمحرمات ، يفرح بانقضاء رمضان لأجل الإفراج عنه من سجنه .

روى ابن خزيمة في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أظل لكم شهراًكم هذا بمحلول رسول الله صلى الله عليه وسلم مامر بال المسلمين شهر خير لهم ، ولا مر بالمنافقين شهر شر لهم منه ، بمحلول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله ليكتب أجره ونواfelه قبل أن يدخله ، ويكتب وزره وشقائه قبل أن يدخله ، وذلك أن المؤمن يعد فيه القوت والنفقة للعبادة ، ويعد فيه المنافق اتباع غفلات المؤمنين وإتباع عوراتهم فغم بعنه المؤمن) الحديث .

والمؤمن يفرح بانتهاء الشهر لأنّه استعمله في العبادة والطاعة فهو يرجو أجراه  
وفضائله ، والمنافق يفرح بانتهاء الشهر لينطلق إلى العاصي والشهوات التي كان  
مسجونة عنها في رمضان ولذلك فإنّ المؤمن يتبع شهر رمضان بالاستغفار والتکبر  
العبادة .

والمنافق يتبعه بالمعاصي واللهو وحلقات الغناء والمعازف والطبلول فرحاً بفراره .

فاتقوا الله عباد الله ودعوا شهركم بالتوبه والاستغفار .

وصل الله على نبينا محمد .

## ٢٨ - في بيان ما يشرع في ختام الشهر

الحمد لله الذي من علينا باكمال شهر الصيام ، ووفق من شاء فيه لاغتنام ما فيه من الخيرات العظام . وصلى الله على نبينا وعلى آله وأصحابه البررة الكرام ، وسلم تسلیمها كثيرا .

عباد الله : اتقوا الله تعالى فيسائر الليالي والأيام ، فإنه رقيب لا يغصب قيوم لا ينام .

عبد الله : وما شرعه الله لكم في ختام هذا الشهر المبارك أداء صلاة العيد شكرأ لله تعالى على أداء فريضة الصيام ، كما شرع الله صلاة عيد الأضحى شكرأ له على أداء فريضة الحج . فهما عيد أهل الإسلام ، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما قدم المدينة وكان لأهلها يومان يلعبون فيهما قال صلى الله عليه وسلم (قد أبد لكم الله بهما خيرا منها يوم النحر ويوم الفطر) فلا تتجاوز الزيادة على هذين العيددين باحداث أعياد أخرى كاعياد المولد والأعياد الوطنية والقومية - لأنها أعياد جاهلية سواء سميت أعياداً أو ذكريات أو أيام أو أسبوع أو أعواماً . وسمى العيد في الإسلام عيداً لأنه يعود ويتكرر كل عام بالفرح والسرور بما يسر الله من عبادة الصيام والحج اللذين هما ركنا من أركان الإسلام .

ولأن الله سبحانه يعود فيها على عباده بالإحسان والعتق من النيران ، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج العام لصلاة العيد حتى النساء فيهن للنساء حضورها غير متطيبات ولا لابسات لثياب زينة وشهرة ، ولا يختلطن بالرجال ، والخائض تخرج لحضور دعوة المسلمين وتعزل المصلى ، قالت أم عطية رضى الله عنها (كنا نؤم أن نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها وحتى تخرج الحيض في يكن خلف النساء فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون ذلك اليوم وظهوره .

والخروج لصلاة العيد إظهار لشعائر الإسلام وعلم من أعلامه الظاهرة ، فاحرصوا على حضورها رحمة الله فإنها من مكملات أحكام هذا الشهر المبارك .

واحرصوا على الخشوع وغض البصر وعدم اسبال الثياب وعلى حفظ اللسان من اللغو والرفث وقول الزور ، وحفظ السمع من استماع القيل والقال والأغانى والمعازف والمزامير وحضور حفلات السمر واللهو واللعبة التى يقيمها بعض الجهلاء ، فإن الطاعة تتبع بالطاعة لا بضدتها . ولهذا شرع النبي صلى الله عليه وسلم لأمنته اتباع صوم شهر رمضان بصوم ستة أيام من شوال ، فقد روى الإمام مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فكانا صام الدهر يعني في الأجر والثواب والمضاعفة ، لأن الحسنة بعشر أمثالها فرمضان عن عشرة أشهر وستة الأيام من شوال عن شهرين . وهذه أشهر السنة كأنها صائمها المسلم كلها فإذا صام رمضان وأتبعه ستة أيام من شوال فاحرصوا رحمةكم الله على صيام هذه الأيام الستة لتحظوا بهذا الثواب العظيم .

**وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين**

## ٢٩ - في بيان أحكام صدقة الفطر

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلة والسلام على نبينا محمد أول سابق إلى الخيرات ، وعلى آله وأصحابه ومن تمسك بسته إلى يوم الدين .

اعلموا أن صدقة الفطر قد جعلها الله ختام الصيام ، ونحمد الله على التوفيق للتحمّل . ونسأله القبول وأن يجعلنا من العتقاء من النار في الختام .

أيها المسلمون :

لقد شرع الله لكم في ختام هذا الشهر العظيم عبادات تزيدكم من الله قربا ، فشرع لكم صدقة الفطر طهرة للصائمين من اللغو والأثم ، فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصغير والكبير والذكر والأئمّة والحر والعبد . وهي زكاة للبدن وطعمة للمسكين ومواساة للفقير ، يخرجها المسلم عن نفسه وعنمن تلزمه مؤنته من زوجه وأولاد وسائر من تلزمه نفقتهم ، ويستحب إخراجها عن الحمل - ومحل إخراجها البلد الذي يوافيه تمام الشهر وهو فيه<sup>(٢٠)</sup> وإن كان من يلزمها أن يخرج عنهم في بلد آخر غير بلده الذي هو فيه أخرى فطرتهم مع فطرته في ذلك البلد . ويجوز أن يعدهم ليخرجوا عنه وعنهم في بلدتهم . ووقت إخراجها يبدأ بغروب الشمس ليلة العيد ويستمر إلى صلاة العيد . ويجوز تعجيلها قبل العيد بيوم أو يومين .

وتأخير إخراجها إلى صباح العيد قبل صلاة العيد أفضل ، وإن آخر إخراجها عن صلاة العيد من غير عذر ، أخرىها في بقية اليوم ، فإن لم يخرجها في يوم العيد لزمه إخراجها بعده قضاء ، فتبين بذلك أنه لابد من إخراج صدقة الفطر في حق المستطيع ، وإن وقت الإخراج ينقسم إلى وقت جواز وهو ما قبل العيد بيوم أو يومين .

وقت فضيلة وهو ما بين غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد .

(٢٠) ولا يجوز نقلها إلى بلد آخر ما دام في بلده مستحق لها ، فإن لم يكن في بلده مستحق نقلها إلى فقراء أقرب بلد إليه ، وفقراء بلدتهم من كان مستوطنا فيه أو جاء وإليه من بلد آخر .

وقت أجزاء وهو مابعد صلاة العيد إلى آخر اليوم .  
وقت قضاء مع الأثم وهو مابعد يوم العيد .

والمستحق لزكاة الفطر هو المستحق لزكاة المال من الفقراء والمساكين ونحوهم  
فيدعها إلى المستحق في وقت الاتخراج أو إلى وكيله ، ولا يكفي أن يودعها عند شخص  
ليس وكيلاً للمستحق ، ومقدار صدقة الفطر : صاع من البر أو الشعير أو التمر  
أو الزبيب أو الأقط ، أو ما يقوم مقام هذه الأشياء بما يقتات في البلد كالأرز والذرة  
والدخن وكل ما يقتات في البلد ، ومقدار الصاع بالكيلو : ثلاثة كيلووات تقريباً .

ولا يجزئ دفع القيمة بدل الطعام<sup>(٢١)</sup> لأن خلاف المتصوّص ، والنقد كانت  
موجودة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلو كانت تجزئ لبين لأمته  
ذلك . ومن أفتى باخراج القيمة فإنما أفتى باجتهاد منه ، والاجتهاد ينطوي  
ويصيب ، واخراج القيمة خلاف السنة ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ولا عن أحد من أصحابه اخراج القيمة في زكاة الفطر .

قال أحمد لا يعطي القيمة ، قيل له : قوم يقولون : عمر بن عبد العزيز كان يأخذ  
بالقيمة قال : يدعون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون : قال فلان - وقد  
قال عمر : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً . . . انتهى .

### أيها المسلمين :

وما شرعه الله لكم في ختام هذا الشهر التكبير من غروب الشمس ليلة العيد إلى  
صلاة العيد قال تعالى : «ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم  
تشكرنون» وما شرعه الله لكم في ختام هذا الشهر صلاة العيد وهي من تمام ذكر الله  
عز وجل ، قال الله تعالى : «قد أفلح من تزكي ، وذكر اسم ربه فضلـ( قال بعض  
السلف المراد : زكاة الفطر وصلاوة العيد ، والله أعلم . . .  
وصلـ الله على نبـينا مـحمد وآلـه وصـحبـه .

(٢١) ولا يجزئ دفع دراهم ليشتري بها طعام في بلد آخر كما يفعل بعض الناس اليوم ، لأن هذا خلاف السنة . وقد  
صدرت فتوى من هيئة كبار العلماء بمنع ذلك والحمد لله .

## ٣٠ - فيما يجب على المسلم بعد شهر رمضان

الحمد لله مقدر المقدور - ومصرف الأيام والشهور . أشهد على جزيل نعمه وهو العفور الشكور . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . أشهد أن محمداً عبده ورسوله البشير النذير . والسراج المنير . صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم البعث والنشور - أما بعد أيها الناس اتقوا الله تعالى وتفكروا في سرعة مرور الأيام واللليال . وتذكروا بذلك قرب انتقالكم من هذه الدنيا فلتزدروا بصالح الأعمال - حل بكم شهر رمضان المبارك بخيراته وبركاته ، وعشتم جميع أوقاته . ثم انتهوا وارتحل سريعاً شاهداً عند ربكم من عرف قدره واستفاد من خيره بالطاعة ، وشاهداً على من تجاهل فضله وأساء فيه بالاضاعة فليحاسب كل منا نفسه ماذا قدم في هذا الشهر ، فمن قدم فيه خيراً فليحمد الله على ذلك . وليسأله القبول والاستمرار على الطاعة في مستقبل حياته . ومن كان مفرطاً فيه فليتوب إلى الله ولبيداً حياة جديدة يستغلها بالطاعة بدل الحياة التي أضاعها في الغفلة والاساءة ، لعل الله يكفر عنه ما مضى ويوفقه فيما بقي من عمره ، قال تعالى : «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرِيقَ النَّهَارِ وَزِلْفًا مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الْحُسْنَاتِ يَذْهَبُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ» وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (واتبع السيدة الحسنة تحجها) - وقال تعالى : (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يَبْدِلُ اللَّهُ سِيَّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيمًا) .

عباد الله ان شهر رمضان كما وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم : (شهر أوله رحمة ، وأوسطه مغفرة ، وأخره عتق من النار) . وذلك لأن الناس مع هذا الشهر لهم حالات مختلفة ، فمنهم من وافاه هذا الشهر وهو مستقيم على الطاعة يحافظ على صلاة الجمعة والجمعة . مبتعد عن المعاصي . ثم اجتهد في هذا الشهر بفعل الطاعات فكان زيادة خير له . فهذا تناهه رحمة الله لأنه محسن في عمله . وقد قال تعالى : إن رحمة الله قريب من المحسنين» و منهم من وافاه هذا الشهر فصام نهاره وقام ماتيسر من ليته وهو قبل ذلك محافظ على أداء الفرائض وكثير من الطاعات لكن عنده

ذنوب دون الكبائر . فهذا تناوله مغفرة الله . قال تعالى : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنَدْخِلُكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (الصلوات الخمس وال الجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر) . ومنهم من وفاه شهر رمضان وعنده ذنوب كبيرة . لكنها دون الشرك ، وقد استوجب بها دخول النار ، ثم تاب منها وصام هذا الشهر وقام ما تيسر منه ، فهذا يناله الاعتقاق من النار بعد ما ستجب دخولها ، ومنهم وفاه الشهر وهو مقيم على المعاishi من فعل المحرمات وترك الواجبات واضاعة الصلاة فلم يتغير حاله ولم يترب إلى الله من سيئاته أو تاب منها توبة مؤقتة في رمضان ولا انتهى عاد إليها . فهذا هو الخاسر الذي خسر حياته وضيع أوقاته ولم يستفدى من هذا الشهر إلا الذنب والآثام ، وقد قال جبريل للنبي عليهما الصلاة والسلام : (ومن أدركه شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله قل أمين) . فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمين) والمحرر من حرمته ، والشقي من أبعده الله : عباد الله إن عبادة الله واجبة في كل وقت وليس لها نهاية إلا بالموت - قال تعالى : ﴿وَاعْبُدُ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِين﴾ وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ نِقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة) . الحديث . والموت قريب والله عبادات تؤدي في مواقفها المحددة يوميا وأسبوعيا وسنويما ، وهذه العبادات منها ما هو أركان للإسلام وما هو مكملا له . فالصلوات الخمس تؤدي في كل يوم وليلة - وهي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين . وهي عمود الإسلام . وال الجمعة تؤدي كل أسبوع وهي من أعظم شعائر الإسلام . يجتمع لها المسلمون في مكان واحد واهتمامها بها . والزكاة قرينة الصلاة وهي في غير العشرات تؤدي كل سنة . وأما العشرات فتؤدي زكاتها عند الحصول عليها . وصيام شهر رمضان يجب في كل سنة ، وحج بيت الله الحرام يجب على المسلم المستطيع مرة في العمر - وكذا العمره وما زاد على المرة من الحج والعمره فهو تطوع . والى جانب هذه العبادات الواجبة عبادات مستحبة - مثل نوافل الصلوات ونوافل الصدقات ونوافل الصيام ونواتل الحج والعمره . وهذا ما يدل على أن حياة المسلم كلها عبادة ، إما واجبة وإما مستحبة - فالذى يظن أن العبادة مطلوبة منه في شهر

رمضان ويعده يعفى من العبادة قد ظن سوء وجهل حق الله عليه ولم يعرف دينه بل لم يعرف الله حق معرفته . ولم يقدره حق قدره - حيث لم يطعه إلا في رمضان . ولم يخف منه إلا في رمضان . ولم يرج ثوابه إلا في رمضان - إن هذا الإنسان مقطوع الصلة بالله . مع أنه لاغنى له عنه طرفة عين - والعمل منها كان إذا كان مقصرًا على شهر رمضان هو عمل مردود على صاحبه منها أتعب نفسه فيه . لأنه عمل مبتور لا أصل له ولا فرع - وإنما يتتفع برمضان أهل الإيمان الذي هم على الاستقامة في كل الزمان . يعلمون أن رب الشهور واحد . وهو في كل الشهور مطلع على أعمال عباده وشاهد .

وصل الله وسلم على نبينا محمد والآله وصحبه أجمعين ..

من أجوية علماء نجد وغيرهم عن عدد التراويف والتهجد في العشر الأواخر ودعاء القنوت ، نقلها بمناسبة أن بعض الشباب حصل منهم بعض الخلل في ذلك واستنكار لدعاء القنوت .

### عدد ركعات التراويف والزيادة عليها في العشر الأواخر .

١ - سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله عن مدة التراويف فأجاب الذي استحب أن تكون عشرين ركعة .

٢ - وأجاب ابنه الشيخ عبد الله رحمهما الله : الذي ذكره العلماء رحهم الله إن التراويف عشرون ركعة ، وأن لا ينقص عن هذا العدد إلا أن يزيد في القراءة بقدر ما ينقص من الركعات ، وهذا اختلف عمل السلف في الزيادة والنقصان . وعمر رضي الله عنه لاجم الناس على أبي بن كعب صلى بهم عشرين ركعة .

٣ - وأجاب الشيخ عبد الله أبابطين وأما صلاة التراويف أقل من العشرين فلا بأس والصحابه رضي الله عنهم منهم من يقل ومنهم من يكثر والحد المحدود لأنص عليه من الشارع صحيح .

٤ - وقال أيضاً رحمة الله تعالى مسألة في الجواب مما أنكره بعض الناس على من صلى في العشر الأواخر من رمضان زيادة على العشرين الأول ، وسبب انكارهم لذلك غلبة العادة والجهل بالنسبة وما عليه الصحابة والتبعون وأئمة الإسلام فنقول : قد وردت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالترغيب في قيام رمضان والتحث عليه ، وتأكيد ذلك في عشره الأخير كما في الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغبهما في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزمها فيقول : من قام رمضان إيماناً وإحساناً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (فرض الله عليكم صيام رمضان وسن لكم قيامه) .

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحى ليه وأيقظ أهله وشد المئزر وصلى الله عليه وسلم

ليلة من رمضان جماعة في أول الشهر وكذلك في العشر وفي صحيح مسلم عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في رمضان فقدمت إلى جنبه فجاء رجل آخر فقام أيضاً حتى كنا رهطاً فلما أحس إنما خلفه جعل يتوجز في الصلاة ثم دخل رحله فصل صلاة لا يصليها عندنا فقلت له حين أصبح فطنت لنا الليلة قال (نعم ذلك حملني على ما صنعت) وعن عائشة قالت صلى الله عليه وسلم في المسجد فصل بصلاته أناساً كثيراً ثم صلى من القابلة فكثروا ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج إليهم ، فما أصبح قال : (قد رأيت صنيعكم فلم يمنعنى من الخروج إليكم إلا خشية أن يفرض عليكم ، وذلك في رمضان آخر جاه في الصحيحين ، وفي السنن عن أبي ذر رضي الله عنه قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم بنا حتى بقى سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة وقام في الخامسة حتى ذهب شطر الليل فقلنا لو نقلتنا بقيمة ليلتنا هذه فقال : إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام الليلة ، ثم لم يقم بنا حتى بقى ثلاث من الشهر فصل بنا في الثالثة ودعى أهله ونساءه وقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قيل وما الفلاح قال السحور ، صححه الترمذى ، واجتمع الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث أن فعل التراویح جماعة أفضل ، وقال شيخ الإسلام تقى الدين رحمة الله وفي قوله صلى الله عليه وسلم (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) ، وكان ترغيب في قيام رمضان خلف الإمام ، وذلك أوكد من أن يكون سنة مطقة ، وكان الناس يصلونها جماعات في المسجد على عهده صلى الله عليه وسلم وإقراره سنة منه صلى الله عليه وسلم انتهى ، فلما تقرر أن قيام رمضان واحياء العشر الأواخر سنة مؤكدة وأنه في جماعة أفضل ، وأنه صلى الله عليه وسلم فلم يوقت في ذلك عدداً اعلمنا أنه لا توقيت في ذلك ، وفي الصحيحين عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، وفي بعض طرق حديث حذيفة الذي فيه أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعة البقرة والنساء وأآل عمران أنه لم يصل في تلك الليلة إلا ركعتين وأن ذلك في رمضان ، وروى عن الصحابة رضي الله عنهم في التراویح أنواع واختلف العلماء في المختار منها مع تجويزهم لفعل الجميع ، فاختار الشافعى وأحمد عشرين ركعة مع أن أحمى نص على أنه لا يأسن

بالزيادة ، وقال : روى في ذلك الوان ولم يقضى فيه بشيء ، وقال عبد الله بن احمد رأيت أبي يصلى في رمضان مالا يخصى من التراويح ، واختار ملك ستا وثلاثين ركعة وحکى الترمذى عن بعض العلماء اختيار احدى وأربعين ركعة مع الوتر ، قال وهو قول أهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة ، وقال اسحق ابن ابراهيم نختار احدى وأربعين ركعة على ما وری عن ابی بن کعب ، قال الشيخ تقى الدين والتراويح إن صلاها كمذهب أبي حذيفة والشافعى واحمد عشرين ركعة أو كمذهب مالک ستا وثلاثين أو ثلاثة عشرة أو احدى عشرة فقد أحسن كما نص عليه احمد لعدم التوقیت فيكون تکثیر الرکعات وتقليلها بحسب طول القيام وقصره ، وقد تقدم قول عائشة ما كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ، وقولها كان إذا دخل العشر أحى ليلة ، في الوطأ عن السائب بن يزيد قال أمر عمر بن الخطاب أبي بن کعب وقیما الدارى أن يقوما للناس بإحدى عشرة رکعة ، وكان القارئ يقرأ بالثلثين حتى كنا نعتمد على العصى من طول القيام ، وما كان نصرف إلا في قروع الفجر ، وفي الوطأ عن عبد الله ابن أبي بكر قال سمعت أبي يقول كنا نصرف في رمضان من القيام فتتعجل الخدم بالطعام خافة فوت السحور ، وروى أبو بكر ابن أبي شيبة عن طاووس قال سمعت ابن عباس يقول دعاني عمر أتغدى عنده قال ابو بكر يعني السحور في رمضان فسمع هيمة الناس حين خرجوا من المسجد ، قال ماهى قال هيمة الناس حين خرجوا من المسجد قال ما بقي من الليل خير ما ذهب منه ، وروى ابن أبي شيبة عن ورقه كان سعيد بن جبير يؤمنا في رمضان فيصل بنا عشرين ليلة ست ترويات فإذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد فصل بنا سبع ترويات ، فتبين بذلك أن الصحابة والتابعون كانوا يمدون الصلاة الى قرب طلوع الفجر ، والظاهر من مجموع الآثار أن هذا يكون منهم في بعض الليالي دون بعض ، ويحتمل أن يكون ذلك في العشر الاواخر لما ذكرنا من حديث أبي ذر أن النبي صلی الله عليه وسلم قام بهم في العشر ليلة الى نصف الليل وليلة الى أن خافوا فوات السحور ولما لم يخرج إليهم في بعض الليالي اعتذر إليهم بأنه خشى أن يفرض عليهم ، فما أعظم جراءة من يقول أن مد الصلاة في العشر إلى آخر الليل بدعة مع ما قدمنا من الأحاديث والآثار ، قال بن القيم رحمه الله اختلف قول

الامام احمد في تأخير التراویح الى آخر الليل فعنہ ان اخروا القیام الى آخر اللیل  
 فلا بأس كما قال عمر فإن الساعة التي ينامون فيها أفضل ، ولأنه يحصل قیام بعد  
 رقدة قال الله تعالى : (إن ناشئة اللیل هى أشد وطاً وأقوم قيلا) وروى عنه ابو دواد  
 لأن يؤخر القیام الى آخر اللیل سنة المسلمين أحب الى ، ووجه فعل الصحابة ،  
 ويحمل قول عمر على الترغیب في صلاة آخر اللیل ليواصلوا قیامهم الى آخر اللیل  
 لا انهم يؤخرنها انتهي . فانظر قوله لیواصلوا قیامهم الى آخر اللیل فهلا قال ان  
 مواصلة القیام الى آخر اللیل بدعة .

## فصل

إذا تبين أنه لا توقيت في عدد التراویح وان وقتها عند جميع العلماء من بعد سنة  
 العشاء إلى طلوع الفجر وإن إحياء العشر سنة مؤكدة وأن النبي صلى الله عليه وسلم  
 صلاماً ليالي جماعة كما قدمنا فكيف ينكر على من زاد في صلاة العشر الأولى  
 بما يفعله أول الشهر فيصل في العشر أول اللیل كما يفعل في أول الشهور أو أقل أو أكثر  
 من غير أن يوتّر ، وذلك لأجل الضعف لمن يجب الاقتصار على ذلك ، ثم يزيد بعد  
 ذلك ما يسره الله في الجماعة ، ويسمى الجميع قياماً وتراویح وربما اغتر المنكر لذلك  
 يقول كثير من الفقهاء : يستحب أن لا يزيد الإمام على ختمه إلا أن يؤثر المأمورون  
 الزيادة ، وعللوا عدم استحباب الزيادة على ختمه بالمشقة على المأمورين لا كون  
 الزيادة غير مشروعة ، ودل كلامهم على أنهم لو آثروا الزيادة على ختمه كان مستحبًا  
 وذلك مصريح به في قولهم إلا أن يؤثر المأمورون الزيادة . وأما ما يجري على السنة  
 العوام من تسميتهم ما يفعل أول اللیل تراویح وما يصلى بعد ذلك قياما فهو تفريق  
 عامي بل الكل قیام وتراویح وإنما سمي قیام رمضان تراویح لأنهم كانوا يستريحون بعد  
 كل أربع رکعات من أجل انهم كانوا يطيلون الصلاة ، وسبب إنكار المنكر لذلك  
 لمخالفته ما اعتاده وإنه من عادة أهل بلده وأكثر أهل الزمان ولهذه بالسنة والآثار ،  
 وما عليه الصحابة والتابعون وائمة الإسلام ، وما يظنه بعض الناس من أن صلاتنا

في العشر هي صلاة التعقيب الذي كرهه بعض العلماء فليس كذلك لأن التعقيب هو التطوع جماعة بعد الفراغ من التراويف والوتر ، هذه عبارة جميع الفقهاء في تعريف التعقيب أنه التطوع جماعة بعد الوتر عقب التراويف فكلامهم ظاهر في أن الصلاة جماعة قبل الوتر ليس هو التعقيب وأيضاً فالمصلح زيادة عن عادته في أول الشهر يقول الكل قيام وتراويف فهو لم يفرغ من التراويف . وإنما تسمية الزيادة عن المعتاد قياماً فهذه تسمية عامية ، بل الكل قيام وتراويف ، كما قدمنا وإن المذهب عدم كراهة التعقيب ، وعلى القول الآخر فنص أ Ahmad . إنهم لم تتغلوا جماعة بعد رقدة أو من آخر الليل لم يكره . وأما انتصار الانسان في التراويف على احدى عشرة ركعة فجائز لحديث عائشة ، ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة . . . انتهى .

٥ - وأجاب أيضاً وأما الاقتصار في التراويف على أقل من عشرين ركعة فلا بأس بذلك ، وإن زاد فلا بأس قال الشيخ تقي الدين له أن يصلى عشرين كما هو المشهور في مذهب أحد والشافعى قال : وله أن يصلى ستاً وثلاثين ركعة كما هو مذهب مالك ، قال الشيخ قوله أن يصلى احدى عشرة أو ثلاثة عشرة ، قال وكله وحسن كما نص عليه الإمام أحمد ، قال الشيخ فيكون تكثير الركعات أو تقليلها بحسب طول القيام وقصره ، وقد استحب أحد أن لا ينقص في التراويف عن ختمه يعني في جميع الليل ، وأما قوله سبحانه وتعالى ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجِعُونَ﴾ فالهجوع اسم الشهر ، والمشهور في معنى الآية أنهم كانوا يهجنون قليلاً من الليل ويصلون للنوم بالليل ، والمشهور في معنى الآية أنهم لا ينامون كل الليل بل يصلون فيه إما في أوله أو في آخره ، وأما الاستغفار فيراد به الاستغفار المعروف وأفضلهم سيد الاستغفار وقال بعض المفسرين (وبالأسحار هم يستغفرون) أي يصلون لأن صلاتهم بالأسحار لطلب المغفرة . . . انتهى .

٦ - وأجاب الشيخ عبد الرحمن بن حسن : وأما إحياء العشر الأواخر من رمضان فهو السنة لما جاء في حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أيقظ أهله وأحى ليه وجد وشد المئزر ، وفي الحديث

الآخر ، من قام رمضان إيماناً وإحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه . ومن قام ليلة القدر  
إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، وصح أن النبي صلى الله عليه وسلم قام  
الليل كله حتى السحر ، إذا عرفت ذلك فلا ينكر قيام العشر الأواخر إلا جاهل  
لا يعرف السنة . . . . انتهى .

### الدرو السننية في الأرجوحة النجدية

(١٨٥ - ٨١ / ٣)

أجوبه للشيخ عبد العزيز بن باز نقاً عن مجلة  
الدعوة العدد ١١٤١ بتاريخ ١٤٠٨/٩/٢٣ حول  
التراویح والقنوت في الوتر

الطمأنينة فرض لابد منه في الصلاة .

لدينا امام مسجد يستعجل جداً في صلاة التراويح فلا يستطيع دعاء ولا تسببيحا ولا خشوعاً في هذه الفرصة العظيمة ومع ذلك فلا يقرأ إلا الشهد الأول أشهد أن لا إله الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ويقول هذه زيادة إما الآيات فلا يقرأ سوى آية أو آيتين نرجوا توجيه النص حزاكم الله خيراً .

(راجى عبد المادى السعد / حائل)

الجواب :

المشروع للأئمة في التراويح وفي صلاة الفرائض الطمأنينة والترتيب في القراءة والخشوع في الركوع والسجود والاعتدال الكامل بعد الركوع وبين السجدين في جميع الصلوات فرضها ونقلها . والطمأنينة فرض لابد منه ومن أخل بها بطلت صلاته لما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلاً يصلى ولم يطمئن في صلاته فأمره أن يعيد الصلاة وأرشده إلى وجوب الطمأنينة في رکوعه وسجوده واعتداله بعد الركوع وبين السجدين . والمشروع للأئمة أن يرتلوا القراءة ويتخشعوا فيها حتى يستفيدوا ويستفيد المصلون خلفهم من قراءتهم وحتى يحركوا بها القلوب فتخشع لربها وتنبئ إليه والواجب على الأئمة والمأمومين أن يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الإبراهيمية بعد الشهادتين وقبل التسلیم لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بذلك وقد ذهب إلى فرضيتها جم من أهل العلم فلا يجوز للأئمة والمأمومين أن يخالفوا الشرع المطهر في الصلاة ولا في غيرها ويسرع لكل مصلى إماماً أو مأموماً أو منفرداً أن يتبعوا بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحييا

والملمات ومن فتنة المسيح الدجال بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقيل أن يسلم لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك وقد أمر صلى الله عليه وسلم الأمة بهذا الدعاء ويستحب الزيادة من الدعاء قبل السلام مثل الدعاء المشهور الذي أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضي الله عنه أن يقوله دبر كل صلاة وهو اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وبالله التوفيق .

الرد على الذين لا يسلمون من كل ركعتين في التراويح والقيام  
صلاة الليل مثنى مثنى .

بعض الأئمة في صلاة التراويح يجمعون أربع ركعات أو أكثر في تسلية واحدة دون جلوس بين الركعتين ويدعون بأن ذلك من السنة فهل لهذا العمل أصل في شرعنا المطهر؟

احمد بن عبد الله / الرياض

## الجواب :

هذا العمل غير مشروع بل مكره أو محروم عند أكثر أهل العلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ، متفق على صحته من حديث ابن عمر رضي الله عنها ، ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصل من الليل احدى عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة ، متفق على صحته والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وأما حديث عائشة المشهور (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل أربعًا فلا تسأل عن حسنها وطوهن ثم يصلى أربعًا فلا تسأل عن حسنها وطوهن) الحديث متفق عليه فمرادها أنه يسلم من كل اثنين وليس مرادها أنه يسرد الأربع بسلام واحد لحديثها السابق ولما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم عليه وسلم من قوله صلاة الليل مثني كما تقدم والأحاديث يصدق بعضها ببعضًا ويفسر بعضها ببعض فالواجب على المسلم أن يأخذ بها كلها وأن يفسر المجمل بالمبين والله ولي التوفيق .

## المشروع أسماع المؤمنين جميع القرآن مرتبًا في التراويح

إذا كنت اماما في التراويح فهل يلزم أن أقرأ كل ليلة آيات تتبع  
ما سبقها - أم أقرأ سور القرآن مرتبة - أم أقرأ عما وقفت عليه من الآيات  
التي قرأتها في النهار ؟

raghi' abd al-hadi as-sud / haithal

الجواب :

المشروع للأئمة أن يسمعوا المؤمنين جميع القرآن في قيام رمضان إذا استطاعوا  
ذلك فيقرأ الإمام في كل ليلة الآيات والسور التي تلي ما قرأ في الليلة الماضية حتى  
يسمع المصلين خلفه جميع كتاب ربهم سبحانه متواتلاً حسب ما رتب في المصحف وهذا  
استطاع أن يكمل بهم ختمة فهو أفضل إذا لم يشق عليهم مع العناية بالترتيب والخشوع  
والطمأنينة لأن المقصود من الصلاة هو التقرب إلى الله سبحانه والخشوع بين يديه  
ورغبة فيما عنده من الثواب وخذلوا ما لديه من العقاب وليس المقصود مجرد أداء ركعات  
بغير خشوع ولا حضور قلب بين يدي الله سبحانه وتعالى ، وفق الله المسلمين لما فيه  
صلاحهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة .

## القنوت في الوتر سنة

يستمر بعض الأئمة في القنوت في الوتر كل ليلة ، فهل أثر هذا عن سلفنا ؟

راجي عبد الهادي السعد / حائل

### الجواب :

لا حرج في ذلك بل هو سنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم الحسن ابن علي رضى الله عنها القنوت في الوتر ولم يأمره بتركه بعض الأحيان ولا بالمدامة عليه فدل ذلك على جواز الأمرين وهذا ثبت عن أبي بن كعب رضى الله عنه حين كان يصل بالصحابة رضى الله عنهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يتراكم القنوت بعض الليالي ولعل ذلك ليعلم الناس أنه ليس بواجب .. والله ولي التوفيق .

الدعاء عند ختم القرآن في الصلاة وغيرها هو من فعل السلف .

الدعاء عند ختم القرآن ليس بدعة لا في الصلاة ولا في غيرها قال الموفق في المعني (٢٤٣) فصل في ختم القرآن - قال الفضل ابن زياد سألت أبا عبد الله فقلت : أختتم القرآن أجعله في الوتر أو في التراويف . قال : اجعله في التراويف حتى يكون لنا دعاء بين اثنين - قلت : كيف أصنع ؟ قال إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن في الصلاة وأطل القيام قلت : بم أدعوه ؟ قال : بما شئت - قال : ففعلت بما أمرني وهو خلفي يدعوا قائمًا ويرفع يديه - قال حنبل : سمعت أحمد يقول في ختم القرآن : إذا فرغت من قراءة : (قل أعوذ برب الناس ، فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع . قلت إلى أي شيء تذهب في هذا ؟ قال : رأيت أهل مكة يفعلونه . وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة ، قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركنا الناس بالبصرة . ويرى أهل المدينة في هذا شيئاً وذكر عن عثمان بن عفان - انتهى وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٤٣٢) : وروى عن طائفة من السلف عند كل ختمة دعوة مجابة . فإذا دعا

الرجل عقب الختم لنفسه ولوالديه ولشائخه وغيرهم من المؤمنين والمؤمنات كان هذا من الجنس المشروع . . . انتهى كلامه رحمة الله ، وله في ختم القرآن دعاء مطبوع ومتداول وفي الدور السنوية في الأجوية النجدية (٣/١٧٦) : سئل الشيخ عبد الله ابا بطين عن الدعاء عند الختم فأجاب : الدعاء عند الختم مستحب فعليه بعض الصحابة انتهى . . وقال الامام النووي في كتابه : التبيان صفحة ٨٢ المسألة الثالثة يستحب حضور مجلس ختم القرآن استحباباً متأكداً ، فقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الحيض بالخروج يوم العيد ليشهدن الخير ودعوة المسلمين . وروى الدارمي وابن أبي داود بساندھما عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن فإذا أراد أن يختتم أعلم ابن عباس فيشهد ذلك . وروى ابن أبي داود بساندھما صحيحين عن قتادة التابعى الجليل صاحب أنس ابن مالك رضي الله عنه إذا ختم القرآن جم أهله ودعا . وروى بساندھه الصحيح عن الحكم بن عبيته التابعى الجليل قال أرسل إلى مجاهد وعتبة بن لبابة فقالا : إنما أرسلنا إليك لأنما أردنا أن نختتم القرآن والدعاء يستجاب عند ختم القرآن . وفي بعض الروايات الصحيحة أنه كان يقال أن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن . وروى بساندھه الصحيح عن مجاهد عن مجاهد قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون تنزل الرحمة المسألة الرابعة : الدعاء مستحب عقب الختم استحباباً متأكداً لما ذكرناه في المسألة التي قبلها . وروى الدارمي بساندھه عن حميد الأعرج قال : من قرأ القرآن ثم دعا أمن على دعائه أربعة آلاف ملك . وينبغي أن يلح في الدعاء وأن يدعوا بالأمور المهمة وأن يكثر في ذلك في صلاح المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم . وقد روى الحكم أبو عبد الله التيسابوري بساندھه أن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه كان إذا ختم القرآن أكثر دعاء للمسلمين والمؤمنين والمؤمنات . وقد قال نحو ذلك غيره فيختار الداعي الدعوات الجامدة انتهى . . وذكر ذلك في كتاب الأذكار صفحة ٩٠-٩١ كما يقول بعض المعاصرین لأنه من عمل السلف ولم يكن السلف الصلاة ليس بدعة - ولكن لاينبغى المبالغة في تطويل الختمة أو الدعاء بغير ما ورد كما يفعل بعض أئمة المساجد . . .

(١) هو الشاعر الجليل ربيك بن عبد الله أبو زيد له رسالة مرويَّة في طفولته ...  
- ٨٨ -

## فهرس الموضوعات

### الموضوع

### الصفحة

تقديم الطبعة الثانية لمعالي مدير الجامعة	الصفحة
د . عبد الله بن عبد المحسن التركي	٥
تقديم الطبعة الأولى لمعالي مدير الجامعة	الصفحة
د . عبد الله بن عبد المحسن التركي	٧
مقدمة المؤلف عن الطبعة الثانية	٨
مقدمة المؤلف عن الطبعة الأولى	٩
١ - متى فرض صوم شهر رمضان على الأمة	١١
٢ - بيان ما يثبت به دخول شهر رمضان المبارك	١٣
٣ - فضائل شهر رمضان وما ينبغي أن يستقبل به	١٥
٤ - ما ينبغي أن تشغل به أوقات رمضان المبارك	١٨
٥ - بداية الصيام اليومي ونهايته	٢٠
٦ - حكم النية في الصيام	٢٢
٧ - على من يجب صوم رمضان	٢٤
٨ - من يعذر بترك الصيام في شهر رمضان وماذا يجب عليه	٢٦
٩ - في بيان فضائل الصيام	٢٨
١٠ - بيان فوائد الصيام	٣٠
١١ - في بيان آداب الصيام	٣٢
١٢ - ما يحرم ويكره في حق الصائم	٣٤
١٣ - فيما يكره للصائم	٣٦
١٤ - مفسدات الصوم	٣٨
١٥ - بيان مفسدات الصوم	٤٠

## الموضوع

## الصفحة

٤٢	١٦ - مفسدات الصوم
٤٤	١٧ - في بيان الأحكام المتعلقة بقضاء الصوم
٤٦	١٨ - في بيان أحكام القضاء
٤٨	١٩ - صلاة التراويح وأحكامها
٥١	٢٠ - الحث على تعلم القرآن وتلاوته لاسيما في هذا الشهر المبارك
٥٣	٢١ - في الزكاة وأحكامها
٥٦	٢٢ - بيان ما تجب فيه الزكاة وحد القدر الواجب
٦٠	٢٣ - في أحكام الزكاة أيضاً
٦٢	٢٤ - الحث على زيادة الاجتهاد في الأعمال الصالحة في العشر الأخير من رمضان
٦٤	٢٥ - في بيان أحكام الاعتكاف
٦٦	٢٦ - في بيان فضل ليلة القدر والبحث على الاجتهاد فيها
٦٨	٢٧ - في بيان ما يشرع في ختام الشهر
٧١	٢٨ - في بيان ما يشرع في ختام الشهر
٧٣	٢٩ - في بيان أحكام صدقة الفطر
٧٥	٣٠ - فيما يجب على المسلم بعد شهر رمضان
٨١	- فصل ...
٨٤	- أجوبة للشيخ عبدالعزيز بن باز

